



الكسب والتجارة في تراث الآل والأصحاب

د. شريف بن صالح التشادي

مراجعة مركز البحوث والدراسات بالمبرة

الكَسْبُ والتِّجَارَة

فِي تراث الآل والأصحاب



عنوان الكتاب : الكسب والتجارة في تراث الآل والأصحاب .

اسم المؤلف : د. شريف بن صالح التشادي .

نوع المطبوع : كتاب - الطبعة : الأولى - عدد الصفحات : ١١٨

السلسلة : تراث الآل والأصحاب (٨)

الناشر : مبرة الآل والأصحاب.

ص. ب. ١٢٤٢١ الشامية - الرمز البريدي ٧١٦٥٥ - ت : ٢٥٦٠٢٠٣

ردمك: ISBN ٩٧٨ - ٩٩٩٦٦ - ٦٤ - ٤٧ - ٢

الطبعة الأولى

١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩م



هاتف: ٢٢٥٦٠٢٠٣ - ٢٢٥٥٢٣٤٠ فاكس: ٢٢٥٦٠٣٤٦

ص. ب: ١٢٤٢١ الشامية الرمز البريدي ٧١٦٥٥ الكويت

E - mail: almabarrh@gmail. com

www. almabarrah.net



سلسلة تراث الآل والأصحاب (٨)



الكسب والتجارة في تراث الآل والأصحاب

د. شريف بن صالح التشادي

مراجعة مركز البحوث والدراسات بالمبرة

۞ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «**لا يقعد أحدُكم عن طلب الرزق، ويقول: (اللهم ارزقني)، وقد علم أن السماء لا تُمطر ذهبًا ولا فضَّة، وأن الله تعالى إنما يرزق الناس بعضهم من بعض.**

وتلا قول الله جل جلاله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠][(١)].

۞ وقَالَ الشَّعْبِيُّ: «**التِّجَارَةُ نِصْفُ الرِّزْقِ**».

۞ وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «تعرَّضوا للتجارة، فإن فيها غنى لكم عما في أيدي الناس، وإن الله عز وجل يحب المُتحرِّف الأمين»[(٢)].

۞ وقال سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ: «**مَنْ لَزِمَ الْمَسْجِدَ، وَتَرَكَ الحِرْفَةَ، وَقَبِلَ مَا يَأْتِيهُ، فَقَدْ أَلْحَفَ فِي السُّؤَالِ**».

۞ وقال الْهَيْثَمِ بْنِ جَمِيلٍ: **قُلْتُ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: أَتَّجِرُ فِي الْبَحْرِ؟. قَالَ**: «**اتَّجِرْ فِي الْبرِّ وَالْبَحْرِ، وَاسْتَغْنِ عَنِ النَّاسِ**».

۞ وقال أبو وَائِلٍ شَقيق: «**الدِّرْهَمُ مِنْ تِجَارَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَشَرَةٍ مِنْ عَطَايَا**»[(٣)].

---

(١) «العقد الفريد» لابن عبد ربه (٢/٣٤٢).

(٢) «الخصال» (٢/ ٤١٣)، و«بحار الأنوار» (١٠٠/ ٢٥٨) (رقم: ٢١).

(٣) انظرها جميعًا في «إصلاح المال» لابن أبي الدنيا (رقم: ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٣٠، ٢٣٨، ٢٤٠) على التوالي.

فهرس

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة مبرة الآل والأصحاب

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبيِّنا محمدٍ وعلى آله وصحابته الطيبين الطاهرين الغر الميامين، أما بعد؛

فلا ريب أن للقدوات الصالحة أثرًا بالغ الأهمية في الارتقاء بحياة الأمم والشعوب؛ وذلك أنهم هم الذين يقدمون الدليل الواقعي والتطبيق العملي للتعاليم التي تمثّل منظومة القيم والأخلاق التي تشكّل هوية تلك الأمم، وتعتبر مثالها السامي الذي تستهدف احتذاء حذوه والاهتداء بهديه.

وقد نبّه القرآن الكريم على ذلك المعنى وأشاد به في آيات كثيرة، مبينًا فضلَ الاقتداء بالأنبياء والصالحين، قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقال ﷻ: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ﴾ [الممتحنة: ٤]، وقال سبحانه: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ﴾ [الممتحنة: ٦]، وقال عقب ذكر صفوةٍ من رسله وأنبيائه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠]، وقال عزّ مِن قائل: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا

صَبَرَ أُوْلُوا۟ ٱلۡعَزۡمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، وغير ذلك مما يفهم من النصوص بأدنى تأمّل.

والواجب على أمتنا الإسلامية أن تصوغ رؤيتها الأخلاقية والقيمية والحضارية انطلاقًا من الوحي قرآنًا وسنةً، في تناغم مع معطيات العلم في جميع المجالات، ومواكبةٍ لمستجدات العصر الذي نعيش فيه وما يزخز به من تحدياتٍ عظيمة. فلا يحسن أن نقتصر في تدبرنا للوحي على مجرد الأمور الدينية العبادية المحضة، فإن الوحي قد أنزله الله هدى ونورًا للإنسانية تنتفع به في معاشها ومعادها، وإن كان مقصوده الأساس الفلاح الأخروي وما يقرب إليه؛ إلا أنه لا شك في كونه يرشدنا بهداياته في جميع مناحي الحياة العملية، ولو في صورة ضوابط ومعايير وقيم كلية نافعة، نستلهم منه ما يرضي ربنا ويحقق فلاحنا في الدنيا، مع عدم إغفال البحث والعلم في جميع المجالات بأدواتها ووسائلها.

ونحن إذا ذهبنا نستلهم قيم الوحي على مختلف الأصعدة العلمية والسلوكية؛ لم نجد امتثالًا وتطبيقًا وتفعيلًا؛ خيرًا مما نجده عن صحابة النبي ﷺ الأخيار وأهل بيته الأطهار، فهم الذين انتهجوا الوحي كتابًا وسنة في جميع جوانب حياتهم، فسادوا وقادوا، وصاروا أئمة أعلامًا هداة.

وقد أخذت **(مبرة الآل والأصحاب)** ـ كعادتها ـ على عاتقها مهمةَ تفعيلِ ذلك المعنى، وتقديمه في صورة بحثية توعوية منضبطة؛ لكونها مؤسسة متخصصة في تراث الآل والأصحاب حتى صار لها ـ بفضل

الله ـ الريادة في ذلك المجال.

وقد كان أصل هذا المشروع الذي بين أيدينا فكرةً من قِبل رئيس مجلس إدارة المبرة د. عبدالمحسن الجارالله الخرافي تتضمن توسيع نطاق الأبحاث المتعلقة بالآل والأصحاب لتضمّ مجالات جديدة ورحابًا أوسع ولا تقتصر على الموضوعات الدينية المألوفة، ثم أوعز بهذه الفكرة وبعض عناصرها إلى مركز البحوث والدراسات بالمبرة؛ فقام المركز مشكورًا مأجورًا بوضع خطة طموحة تتضمن العديد من الموضوعات الهادفة، العلمية والعملية؛ التي نستهدف أن نستضيء فيها بتراث الآل والأصحاب، ونكشف عن ملامح تطبيقهم الوحي على جميع الأصعدة والأنحاء، بشكل يتجلّى فيه الجانب الإبداعي من تخصص المبرة في خدمة تراث الآل والأصحاب، و«التخصص يقود إلى الإبداع» بحمد الله وتوفيقه، بحيث نقدم للمكتبة العلمية والدعوية تجميعًا غير مسبوق لبعض الجوانب الدقيقة في تراث الآل والأصحاب؛ ومِن ثَمَّ نسَّق المركز مع مجموعة من الباحثين ليقدموا جهودهم في تحويل تلك الأفكار والموضوعات إلى أبحاث علمية وفق منهجية مركز البحوث والدراسات المنضبطة، القائمة على التحقيق العلمي، والاستدلال الصحيح، والاسترشاد بكتب أهل العلم السابقين والمعاصرين، واستمر جهد المركز في متابعة الأبحاث ومراجعتها وتعديل ما يحتاج منها إلى تعديل، عبر خلية عمل تفرغت للمشروع تحت إشراف رئيس مركز البحوث والدراسات الشيخ محمد سالم الخضر مباشرة، فالشكر

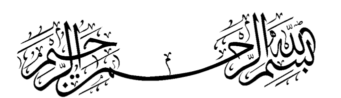
موصول لجميع الباحثين الكرام في المركز.

ثم تضافرت جهود أقسام المبرة الأخرى كقسم الإعلام في إتمام العمل بتنسيق الكتب وإخراجها؛ فكانت هذه السلسلة من الموضوعات، التي تندرج في سلسلة (تراث الآل والأصحاب)؛ ثمرةً لهذا التعاون المبارك.

ولأنه لم يشكر اللهَ مَن لمْ يشكر الناس، فإننا نود التوجه بالشكر والتقدير للإخوة الأعزاء في **جمعية الشيخ عبد الله النوري الخيرية** على تبنيهم طباعة هذا الكتاب، وتكفلهم بتكلفته المالية، فهذا ليس بأول مساعيهم الطيبة لنشر الدعوة الإسلامية الوسطية، والشيء من معدِنه لا يستغرب، وهذا مثالٌ حَسَنٌ على تعاون الجمعيات والمبرات الأهلية في مجال الدعوة ونشر الثقافة الإسلامية.

نرجو من الله ﷻ أن يوفقنا في مسعانا، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن يجمع لنا الأجرين: أجر الاجتهاد وأجر الصواب، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

مبرة الآل والأصحاب



مُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على نبينا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، والتابعين ومن تبع هداهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد؛

مما لا شكَّ فيه أن قضية التجارة وطرق الكسب للعيش الكريم لمن أهم القضايا التي كانت محلّ عناية واهتمام من المسلمين الأوائل، فالصحابة رضي الله عنهم سطروا أروع الأمثلة في البذل والعطاء المادي والبدني، ولم تمنعهم الدعوة إلى الله تعالى، ولا الجهاد في سبيله، أن يتخذوا الأسباب الحياتية التي تساهم بدورها في التجارة والكسب، فلم يكونوا يومًا عالة على الناس مع شدة فقهرهم واحتياجهم، ودونكم ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (ح/ ٢٠٤٩) من حديث أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ المَدِينَةَ فَآخَى النَّبِيُّ ﷺ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ سَعْدٌ ذَا غِنًى، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أُقَاسِمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ وَأُزَوِّجُكَ، قَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ... الحديث.

فهذا عبد الرحمن بن عوف ﷺ لم يرض أن يكون عالة على غيره من إخوانه من الصحابة ﷺ مع أَنه عن رحابة صدرٍ وطيب نفسٍ منهم.

لكنه آثر أن يعمل ويَتّجر في السُّوقِ، وكانت نتيجة ذلك الاستعفاف أن كان تَاجِرًا مَجْدُودًا فِي التِّجَارَةِ، وكسب مالًا كثيرًا، وخَلَّف ألفَ بعير وثلاثة آلاف شاة، ومائة فرس ترعى بالبقيع، وكان يزرع بالجرف على عشرين ناضحًا، فكان يدخل منه قوت أهله سنة[1].

وفي هذا تطبيق عملي لقوله ﷺ: «وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ»[2].

ولقوله ﷺ: «لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ»[3].

وقال عمر بن الخطاب ﷺ: «مَكْسَبَةٌ فِيهَا بَعْضُ الدَّنَاءَةِ خَيْرٌ مِنْ مَسْأَلَةِ النَّاسِ»[4].

وقال علي بن أبي طالب ﷺ: «اتَّجروا بارك الله لكم، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: الرزق عشرة أجزاء تسعة

(١) ابن عبد البر، «الاستيعاب» (٢/٨٤٧).

(٢) «صحيح البخاري» (ح/ ١٤٢٧) من حديث حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ﷺ، و«صحيح مسلم» (ح/ ١٠٥٣) من حديث أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ.

(٣) «صحيح البخاري» (ح/ ٢٠٧٤) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

(٤) «إصلاح المال» لابن أبي الدنيا (رقم: ٣٢٣).

في التجارة وواحد في غيرها»[١].

وقَالَ مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه: «إِصْلَاحُ مَالٍ فِي يَدَيْكَ، أَفْضَلُ مِنْ طَلَبِ الْفَضْلِ مِنْ أَيْدِي النَّاسِ، وَحُسْنُ التَّدْبِيرِ مَعَ الْكَفَافِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْكَثِيرِ»[٢].

وقال مالك: كان سلمان رضي الله عنه يعمل الخوص بيده، فيعيش منه، ولا يقبل من أحدٍ شيئًا[٣].

وغير ذلك من الآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم والتي سيأَتي ذكرها عند المبحث المتعلّق بأقوال الصحابة رضي الله عنهم في الكسب والتِّجارة.

ولم يكونوا يومًا متواكلين تاركي الأسباب؛ بل علموا يقينًا أن التوكل لا ينافي الكسب.

يقول أبو الفرج ابن الجوزي: ولو كان كلُّ كاسبٍ ليس بمتوكل، لكان الأنبياء غير متوكلين، فقد كان آدم عليه السلام حَرَّاثًا، ونوح وزكريا نجَّارين، وإدريس خَيَّاطًا، وإبراهيم ولوط زَرَّاعين، وصالح تاجرًا، وكان سُلَيْمَان يعمل الخوص، وداود يصنع الدّرع ويأكل من ثمنه، وكان مُوسَى وشعيب ومحمد رعاة صلوات الله عليهم أجمعين.

وقال نبيُّنا صلى الله عليه وسلم: «كنت أَرْعَى غَنَمًا لأهل مكَّة بالقَراريط»، فلَّما

---

(١) «عدة الداعي» لابن فهد الحلي (ص: ٥٥) طبع تبريز سنة ١٣٧٤هـ، و«بحار الأنوار» (١٠٠/ ٢٠٦) (رقم: ٦٠).
(٢) م. س (رقم: ١٢٤).
(٣) «الاستيعاب» (٢/ ٦٣٤).

أغناه الله ﷻ بما فَرضَ لَهُ من الفيء لم يحتج إِلَى الكسب.

وقد كان أبو بكر، وعثمان، وعبد الرَّحمن بن عوف، وطلحة رضوان الله تعالى عليهم بَزَّازين[١]،... وكان الزبير بن العوام، وعمرو بن العاص، وعامر بن كريز خَزَّازين[٢]،... وكان سَعْد بن أبي وقاص يبري النبل، وكان عثمان بن طلحة خَيَّاطًا، وما زال التابعون ومن بعدهم يكتسبون ويأمرون بالكسب[٣].

قَالَ رَجُلٌ لِلْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ رحمه الله: لَوْ أَنَّ رَجُلًا قَعَدَ فِي بَيْتِهِ وَزَعَمَ أَنَّهُ يَثِقُ بِاللهِ فَيَأْتِيه بِرِزْقِهِ. **قَالَ**: إِذَا وَثِقَ بِهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنْ قَدْ وَثِقَ بِهِ لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْء أَرَادَهُ، وَلَكِنْ لَمْ يَفْعَلْ هَذَا الْأَنْبِيَاءُ وَلَا غَيْرُهُمْ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]، وَلَا بُدَّ مِنْ طَلَبِ المَعِيشَةِ[٤].

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ رحمه الله، وَسُئِلَ عَنْ الرَّجُلِ يَتْرُكُ التِّجَارَةَ وَيُقْبِلُ عَلَى الصَّلَاةِ يَعْنِي وَرَجُلٌ يَشْتَغِلُ بِالتِّجَارَةِ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: التَّاجِرُ الْأَمِينُ[٥].

---

(١) البَزُّ: ضَرْبٌ من الثّياب. والبِزازةُ: حرفة البزّاز، والبَزّ أيضًا: ضرب من المتاع. «كتاب العين» (٣٥٣/٧).

(٢) الخَزُّ المَعْرُوفُ: هي ثِيَابٌ تُنْسَج مِنْ صُوف وإبْرَيْسم. «النهاية» لابن الأثير (خزز) (٢٨/٢).

(٣) «تلبيس إبليس» (ص: ٢٥٠ ـ ٢٥١).

(٤) «الآداب الشرعية والمنح المرعية» لابن مفلح (٢٧٠/٣).

(٥) م. س.

قَالَ أَبُو القَاسِمِ الخُتُلِيُّ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، فَقُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ أَوْ فِي مَسْجِدِهِ وَقَالَ: لَا أَعْمَلُ شَيْئًا حَتَّى يَأْتِيَنِي رِزْقِي؟ فَقَالَ أَحْمَدُ: هَذَا رَجُلٌ جَهِلَ الْعِلْمَ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «جَعَلَ اللهُ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي» (يَعْنِي: الْغَنَائِمَ)، وَحَدِيثَهُ الْآخَرَ حِينَ ذَكَرَ الطَّيْرَ، فَقَالَ: «تَغْدُوا خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا؟»! فَذَكَرَ أَنَّهَا تغدو فِي طَلَبِ الرِّزْقِ. وَقَالَ الله تبارك وتعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠]. وَقَالَ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]. وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتَّجِرُونَ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَيَعْمَلُونَ فِي نَخِيلِهِمْ، وَالقُدْوَةُ بِهِمْ[١].

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي ـ رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ ـ: يَنْبَغِي لِلنَّاسِ كُلِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللهِ ﷻ، وَلَكِنْ يُعَوِّدُونَ أَنْفُسَهُمْ بِالكَسْبِ فَمَنْ قَالَ بِخِلَافِ هَذَا القَوْلِ فَهَذَا قَوْلُ إِنْسَانٍ أَحْمَقَ.

قَالَ: وَسَمِعْت أَبِي يَقُولُ: الِاسْتِغْنَاءُ عَنْ النَّاسِ بِطَلَبِ العَمَلِ أَعْجَبُ إِلَيْنَا مِنْ الجُلُوسِ وَانْتِظَارِ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ.

وَقَالَ صَالِحٌ: سُئِلَ وَأَنَا شَاهِدٌ عَنْ قَوْمٍ لَا يَعْمَلُونَ، وَيَقُولُونَ نَحْنُ مُتَوَكِّلُونَ، فَقَالَ: هَؤُلَاءِ مُبْتَدِعَةٌ.

وقَالَ المَرُّوذِيُّ: قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ: إِنَّ ابْنَ عُيَيْنَةَ كَانَ يَقُولُ: هُمْ

(١) «المجالسة وجواهر العلم» (١٢٧/٣ ـ ١٢٨) (رقم: ٧٥٤)، و(٧٦/٧) (رقم: ٢٩٤٨).

مُبْتَدِعَةٌ. فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: هَؤُلَاءِ قَوْمُ سَوْءٍ يُرِيدُونَ تَعْطِيلَ الدُّنْيَا.

وَقَالَ ـ فِي رِوَايَةِ أَبِي الحَارِثِ ـ: إِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ وَلَمْ يَحْتَرِفْ دَعَتْهُ نَفْسُهُ إِلَى أَنْ يَأْخُذَ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ، فَإِذَا شَغَلَ نَفْسَهُ بِالعَمَلِ وَالِاكْتِسَابِ تَرَكَ الطَّمَعَ.

وَقَالَ المَرُّوذِيُّ: قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ: أَيُّ شَيْءٍ صَدَقَ الْمُتَوَكِّلُ عَلَى اللهِ ﷻ؟ قَالَ: أَنْ يَتَوَكَّلَ عَلَى اللهِ، وَلَا يَكُونُ فِي قَلْبِهِ أَحَدٌ مِنْ الْآدَمِيِّينَ يَطْمَعُ أَنْ يَجِيئَهُ بِشَيْءٍ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ اللهُ يَرْزُقُهُ وَكَانَ مُتَوَكِّلًا[(١)].

وقال القسطلاني: وليس المراد من التوكل ترك التسبب والاعتماد على ما يأتي من المخلوقين؛ لأن ذلك قد يجرّ إلى ضد ما يراد من التوكل، وقد كان الصحابة يتجرون ويعملون في نخيلهم وهم القدوة وبهم الأسوة[(٢)].

وقال زهير البابّي: إن كان التوكل أن أكون متى أخرجت مالي أيقنت بالخَلَف، وجعلت الخَلَف مالًا يرجع في كيسي، ومتى ما لم أَحْفَظ ـ يعني المال ـ أيقنت بأنه محفوظ؛ فإني أشهدكم إني لم أتوكل قط؛ إنما التوكّل أن تعلم أنك متى أخذت بأدب الله أنك تتقلب في الخيرة مجزي بذلك إما عاجلًا وإما آجلًا»، ثم قال: «فلم تجر أبو بكر؟ ولم تجر عمر؟ ولم تجر عثمان؟ ولم تجر الزبير؟ ولم تجر عبد الرحمن

---

(١) **انظرها**: «الآداب الشرعية والمنح المرعية» لابن مفلح (٣/٢٧٠).

(٢) «إرشاد الساري» (٩/٢٧١).

ـ يعني ابن عوف ـ؟ ولم علَّم الناسَ يتّجرون، وكيف يشترون ويبيعون؟ ولم قال عمر: إذا اشتريت حَمَلًا فاجعله ضخمًا، فإن لم يبعه الخَبَر باعه المنظر؟ ولم قال عمر: فرّقوا بين المنايا، واجعلوا الرأس رأسين؟ ولم قال عثمان، حين سُئل عن كثرة أرباحه، قال: لم أردّ من ربح قطّ؟ ولم قيل: لا تشتر عيبًا ولا شيبًا؟[١].

وقال ابن الملقن: كانت رغبة السلف الصالح في الربح الحلال، وحرصهم على بركة التجارة، وأنهم كانوا يتجرون في التجارات ويسعون في طلب الرزق؛ ليستغنوا بذلك عن الحاجة إلى الناس، ولا يكونوا عالة للناس، ولا كَلًّا على غيرهم[٢].

وقال ابن بَطَّال: وكان أفاضل الصحابة يتّجرون ويحترفون في طلب المعاش، وقد نهى العلماء والحكماء عن أن يكون الرجل لا حرفة له ولا صناعة؛ خشية أن يحتاج إلى الناس فيذل لهم، وقد روي عن لقمان أنه قَالَ لابنه: (يا بني خذ من الدنيا بلاغك، وأنفق من كسبك لآخرتك، ولا ترفض الدنيا كل الرفض فتكون عيالًا، وعلى أعناق الرجال كلالًا)[٣].

ومع ذلك فلم تكن التجارة لتمنعهم عن أداء حَقّ مِنْ حُقُوقِ اللهِ امتثالًا لقَوْلِهِ: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٣٧]، وَقَالَ

---

(١) «البخلاء» (ص: ٢٥٠، و٢٥١).

(٢) «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٢٨٥/٢٩).

(٣) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (١٩٠/٦).

قَتَادَةُ: كَانَ الْقَوْمُ يَتَبَايَعُونَ وَيَتَّجِرُونَ، وَلَكِنَّهُمْ إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللهِ، لَمْ تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ، حَتَّى يُؤَدُّوهُ إِلَى اللهِ(١).

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ فِي السُّوقِ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَغْلَقُوا حَوَانِيتَهُمْ وَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فِيهِمْ نَزَلَتْ ﴿رِجَالٌ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٣٧](٢).

قال ابن بَطَّال: رأيت في تفسير قوله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٣٧]، قال: كانوا حدَّادين وخرَّازين، فكان أحدهم إذا رفع المطرقة أو غرز الإشفى فسمع الأذان، لم يُخرج الإشفى من الغرزة، ولم يُوقع المطرقة، ورمى بها وقام إلى الصلاة(٣).

وإنه لمن الأهمية بمكان النظر والتأمل في سيرة الصحابة رضي الله عنهم في الكسب والتِّجارة، ومكانتهما عندهم، وطرق تحصيلهما، والأعمال والمهن التي كانوا يحترفونها وباشروها بأنفسهم، ونصائحهم وتوجيهاتم في ذلك، لا سيما الفقهاء منهم كالخليفتين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وفكرهما المالي والتجاري في عصرهما الراشد، وغير ذلك.

هذا عن أهمية هذا البحث، وأما عن سبب اختياره، فهو يأتي ضمن سلسلة طويلة مباركة تحتوي على موضوعات متنوعة تتعلق بتراث الآل والأصحاب، ضمن الجهود الضخمة التي تقوم عليها مبرة الآل

(١) «صحيح البخاري» (بَابُ التِّجَارَةِ فِي البَرِّ) (٣/٥٥).
(٢) «تفسير عبد الرزاق» (٢/٤٤٢).
(٣) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٦/٢٠٢).

والأصحاب، جزى الله القائمين عليها خير الجزاء وأوفاه.

وقد انتظم البحث في مقدمة، وتمهيد، وفصلين تحتهما مباحث، وفهارس؛

أما المقدمة؛ فذكرت فيها تعريفًا موجزًا بالموضوع مبيِّنًا أهميتَه، وسبب اختياره.

وأما التمهيد؛ فجعلته في مبحثين:

المبحث الأول ـ التعريف بمصطلحات العنوان: (الكسب، التجارة، التراث، الآل، الأصحاب).

المبحث الثاني ـ الكسب ومكانته عند الصحابة رضي الله عنهم.

❁ **وأما الفصل الأول:** فتحدثت فيه عن التجارة في عهد الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، وقد جعلته في مبحثين:

المبحث الأول ـ تحدثت فيه عن التجارة في عهد الرسول ﷺ.

المبحث الثاني ـ تحدثت فيه عن التجارة والتُجَّار ومكانتهم في عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم.

❁ **وأما الفصل الثاني:** فتحدثت فيه عن الصحابة التُّجَّار رضي الله عنهم، وصناعاتهم، وما وقفت عليه من أقوالهم في الكسب والتِّجارة، وقد جعلته في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول ـ تحدثت فيه عن تسمية الصحابة التُّجَّار رضي الله عنهم.

المبحث الثاني ـ تحدثت فيه عن ذكر صناعات الصحابة رضي الله عنهم والتي كانت سببًا في كسب عيشهم وتوسيع تجارتهم.

المبحث الثالث ـ تحدثت فيه عن أقوال الصحابة رضي الله عنهم في الكسب والتِّجارة.

وأما الكشافات، فجاءت على النحو التالي:

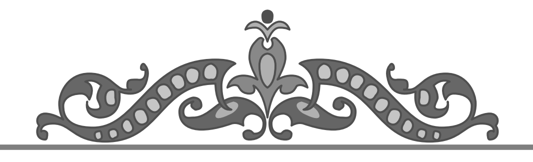
ـ كَشَّاف المصادر والمراجع.

ـ كشَّاف الموضوعات.

«والله تعالى المسؤول أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وموجبًا للفوز برضوانه في جنات النعيم، وأن ينفع به صاحبه وكاتبه وقارئه، في الدنيا والآخرة، وأن يجعله سببًا لإحياء علوم السُّنن التي هي مهجورة داثرة، وأن لا يجعل ما علَّمنا وبالًا علينا، وأن لا يجعل سعينا ونَصَبَنا في العلم يذهب ضلالًا، بمنه وكرمه، إنه أكرم الأكرمين، وأرحم الراحمين، لا يَرُدُّ سؤالًا، ولا يُخيّب آمالًا»(١).

* * *

(١) من دعاء الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى في ختام شرحه لعلل الترمذي: (٢/٨٠٨ ط د العتر).



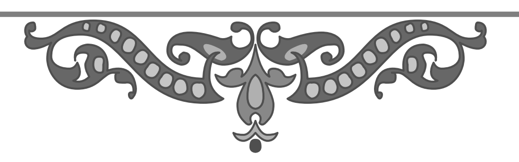
تمهيد

ويشتمل على مبحثين:

❋ **المبحث الأول: التعريف بمصطلحات العنوان**

(الكسب، التجارة، التراث، الآل، الأصحاب)

❋ **المبحث الثاني: الكسب ومكانته عند الصحابة رضي الله عنهم**



المبحث الأول

التعريف بمصطلحات العنوان

الكسب، التجارة، التراث، الآل، الأصحاب

أولًا: التعريف بالكسب

۞ تعريف الكسب لغة:

قال ابن فارس: الكَافُ وَالسِّينُ وَالبَاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى ابْتِغَاءٍ وَطَلَبٍ وَإِصَابَةٍ. فَالْكَسْبُ مِنْ ذَلِكَ. وَيُقَالُ كَسَبَ أَهْلَهُ خَيْرًا، وَكَسَبْتُ الرَّجُلَ مَالًا فَكَسَبَهُ. وَهَذَا مِمَّا جَاءَ عَلَى فَعَلْتُهُ فَفَعَلَ[(١)].

والاِكْتِسَاب فِي عرف أهل اللِّسَان تَحْصِيل المَال بِمَا يحل من الْأَسْبَاب، وَاللَّفْظ فِي الحَقِيقَة يُسْتَعْمل فِي كل بَاب، وَقد قَالَ الله تَعَالَى: ﴿أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ﴾، وَقَالَ ﷻ: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ﴾ أَي بجناياتكم على أَنفسكُم فقد سمى جِنَايَة المَرْء على نَفسه كسبًا.

(١) ابن فارس، «معجم مقاييس اللغة» (كَسَبَ) (٥/١٧٩).

وَقَالَ ﷻ فِي آيَة السّرقَة: ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا﴾ أَي باشرا من ارْتِكَاب الْمَحْظُور فَعرفنَا أَن اللَّفْظ مُسْتَعْمل فِي كل بَاب، وَلَكِن عِنْد الاطلاق يفهم مِنْهُ اكْتِسَاب المَال(١).

۞ **تعريف الكسب اصطلاحًا:**

الكَسْب: الطَّلَب، والسَّعْي فِي طَلَبِ الرِّزْقِ وَالْمَعِيشَةِ(٢).

ثانيًا: التعريف بالتجارة

۞ **تعريف التجارة لغةً:**

قَالَ اللّيث: التَّجْرُ: جَماعة التّاجر وهم التُّجَّار أَيْضا، وَقد تَجَرَ يَتْجَرُ تِجارَة، وَأَرْض مَتْجَرَةٌ: يُتْجَرُ إِلَيْهَا.

وَالْعرب تَقول: نَاقَة تاجِرَة، إِذا كَانَت تَنْفُقُ إِذا عُرِضت على البيع لِنجابَتها، ونُوقٌ تَواجر، وَأنْشد الأصمعيّ: مَجَالِحٌ من سِرِّها التَّواجِرُ

وَقَالَ ابْن الأعرابيّ: تَقول الْعَرَب: إِنَّه لتاجر بذلك الْأَمر، أَي حاذق بِهِ، وَأنْشد:

لَيَسَــتْ لقــومي بــالكَنيفِ تجــارَةٌ لكَـــنَّ قـــومِي بالطِّعـــانِ تِجَـــارُ

(١) الشيباني، «الكسب» (ص: ٣٢).

(٢) ابن الأثير، «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/ ١٧١).

وَيُقَال: رَبحَ فلَان فِي تِجَارَته، إِذا أَفضَلَ، وأربح، إِذا صَادف سُوقاً ذاتَ رِبحْ[١].

۞ تعريف التجارة اصطلاحًا:

قال الجرجاني: «عبارة عن شراء شيء ليباع بالربح»[٢]. زاد محمد البركتي: «أو تقليبِ المال لغرض الربح»[٣].

ثالثًا: التعريف بالتُّراث[٤]

۞ تعريف التُّراث لغةً:

قال **ابن فارس**: «(ورث) الواو والراء والثاء: كلمة واحدة، هي الورث. والميراث أصله الواو، وهو: أن يكون الشيء لقوم ثم يصير إلى آخرين بنسب أو سبب. قال:

ورثناهنَّ عن آباء صدق ونورثها إذا متنا بنينا»[٥].

والوِرَاثَةُ والإِرْثُ: انتقال قُنية إليك عن غيرك من غير عقد، ولا ما

(١) الأزهري، «تهذيب اللغة» (تجر) (١١/٥).
(٢) الجرجاني، «التعريفات» (ص: ٥٣).
(٣) محمد المجددي البركتي، «التعريفات الفقهية» (ص: ٥٢).
(٤) انظر للتعريف بالمصطلاحات الآتية (التُّراث ـ الآل ـ الأصحاب)، «آداب التربية في تراث الآل والأصحاب» (المقدمة) لأحمد الجابري.
(٥) ابن فارس، «مقاييس اللغة» (٦/١٠٥).

يجري مجرى العقد، وسُمّي بذلك المنتقل عن الميّت فيقال للقنيةِ الموروثَة: مِيراثٌ وإرْثٌ[١].

والوِرْثُ والوَرْثُ والإِرث والوِرَاثُ والإِرَاثُ والتُّراثُ: واحد. والميراث أصله مِوْراث، انقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها، **والتُّراث** أصل التاء فيه واو.

والوِرث والإِرث والتراث والميراث: ما وُرِث؛ وقيل: الوِرث والميراث في المال، والإِرث في الحسب[٢]. مما يُشير إلى الميراث الثقافي، لأن الحَسَب هو مفاخر الآباء وشَرَف الفِعال التي يرثها الأبناء، ويتغنَّوْن بها[٣].

وهو على إِرثٍ من كذا: أي: على أمر قديم توارثه الآخر عن الأول.

وفي حديث الحج: «**إنكم على إِرْث من إِرْث أبيكم إبراهيم**»[٤]، يريد به ميراثهم ملته[٥].

وقد وردت كلمة «**التُّراث**» في القرآن الكريم مرةً واحدةً بمعنى

---

(١) الأصفهاني، «المفردات في غريب القرآن» (ص/ ٨٦٣).

(٢) الجوهري، «الصحاح» (١/٢٩٥)، ابن منظور، «لسان العرب» (٢/٢٠٠)، الفيومي، «المصباح المنير» (٢/٦٥٥).

(٣) اعتبر الزمخشري في «أساس البلاغة» (٢/٣٢٧) هذا الاستعمال لكلمة «الإرث» من قبيل المجاز.

(٤) أخرجه أحمد (١٧٢٣٣)، وابن ماجه (٣٠١١)، وأبو داود (١٩١٩)، والترمذي (٨٨٣) وقال: «حديثٌ حسنٌ»، والنسائي (٣٠١٤) من حديث ابن مربع الأنصاري رضي الله عنه.

(٥) ابن منظور، «لسان العرب» (٢/١١١).

الميراث؛ في قوله تعالى: ﴿وَتَأْكُلُونَ ٱلتُّرَاثَ أَكۡلٗا لَّمّٗا﴾ [الفجر: ١٩]. أي: تأكلون أيها الناس الميراث أكلًا شديدًا لا تتركون منه شيئًا، ولا تميزون بين ما كان لكم، أو لغيركم(١).

۞ تعريف التُّراث اصطلاحًا:

يُمكن تعريف التُّراث هنا بأنه: ما تم وراثته عن الآباء من عقيدة، وثقافة، وقيم، وآداب، وفنون، وصناعات، وسائر المنجَزات الأخرى المعنوية والمادية(٢).

والواضح من الاستعمال الاصطلاحي للفظ التراث أنه مأخوذ من المعنى اللغوي، فغالبًا ما يقصد به المتروك من الثقافة أو الفكر أو غير ذلك مما تركه السلف والأجداد للأجيال التي تَلَتْهم، ومع هذا: فإنه يصعب توصيف المراد بالتراث تحديدًا بناء على الفترة الزمنية، فالبعض قد يعتبر ما تُرك من القرن السابق تراثًا، وآخرون قد يعتبرون التراث ما مضى عليه أكثر من ذلك، وقد يجنح البعض إلى اعتبار أن ما تُرك قبل سنوات قليلة تراثًا، وفي كل الأحوال: فإنَّ مفهوم التراث يدور حول ما تُرك من عصور أو فترات زمنية سابقة.

فالتراث نوعان: تراث تاريخي، يروي أحداثًا مضتْ، لا يُستفاد منها إلا القراءة التاريخية للتأمُّل واستنباط العبر والعظات، وهذه هي

(١) الطبري، «جامع البيان عن تأويل آي القرآن» (٢٤/٤١٤).

(٢) د. أكرم العمري، «التراث والمعاصرة» (ص/ ٢٧).

الفائدة الأساسية له.

والنوع الثاني: التراث الفكري، وهو: الثقافة والقيم والأفكار الفاضلة والصالحة، التي وُرثت عن سلف متميز عقلًا وروحًا.

وهذا النوع لا يمكن لعاقل أن ينكر أهمية الاستفادة منه والبناء عليه أو العمل به، فكم من نظريات فكرية، أو علمية، أو تربوية ما زالت الأجيال حتى الآن تتبعها منهجًا، أو تُؤسِّس عليها معرفة أو تَبْني منها حضارة، بل مازالت بعض الحضارات الحديثة تُمَجِّد ثُلَّةً من أصحاب تلك النظريات والأفكار لسبقهم ونتاجهم الذي أضاف للإنسانية ما يصلحها ويزيد في تقدمها[1].

رابعًا: التعريف بالآل

❁ تعريف «الآل» لغةً:

يدور كلام أهل اللغة في تفسير هذه الكلمة حول معنيين؛ هما: الأهل، والأتباع.

قال **الجوهري**: «آل الرجل: أهله وعيالُه، وآلُهُ أيضًا: أتباعُه. قال الأعشى:

فَكَذَّبوها بما قالت فصَبَّحَهُمْ ذو ... آلِ حَسَّانَ يُزْجي السَمَّ والسَلَعا

(١) د. معاوية أحمد سيد أحمد، «الفقه وأصوله، بين التراث والمعاصرة» (ص: ٤ ـ ٥).

يعني: جيش تُبَّعٍ»[١].

وقال **ابن فارس**: «آل الرجل أهل بيته، لأنه إليه مآلهم وإليهم مآله. وهذا معنى قولهم يال فلان. وقال طَرَفَة:

تحسِبُ الطـرْفَ عليها نجـدةً يالَ قومي للشباب المسْبَكِرْ»[٢]

وممن أشار إلى الجمع بين المعنيين أيضًا: **ابن الجوزي**[٣]، **والعز بن عبد السلام**[٤].

ومن خصائصها أيضًا: أنها لا تُضافُ إلا إلى مَتْبوعٍ مُعظَّم، وإلى الأشرف والأفضل؛ فيُقال: آل الله، وآل السلطان، ولا يُقال: آل الحائك، ولا آل الحجام، بخلاف كلمة «أهل»؛ فإنها تُضاف إلى الكل[٥].

تعريف «الآل» اصطلاحًا:

إذا أُطلق لفظ «الآل» بالتعريف، ودون إضافة فإنه ينصرف إلى آل بيت النبي ﷺ، إما باسمه: آل محمد ﷺ، أو صفته: آل النبي ﷺ، أو مسكنه: آل البيت، وقد يُستبدَل لفظ: «الأهل» بلفظ: «الآل»، ولا إشكال

(١) الجوهري، «الصحاح» (٤/١٦٢٧).
(٢) ابن فارس، «مقاييس اللغة» (١/١٦٠).
(٣) «نزهة الأعين النواظر» (ص/ ١٢١).
(٤) «تفسير القرآن» (١/١٢٤).
(٥) الأصفهاني «المفردات في غريب القرآن» (ص/ ٩٨)، ابن منظور «لسان العرب» (١١/٣٠)، ابن القيم «جلاء الأفهام» (ص/ ٢٠٦)، الحافظ ابن حجر «فتح الباري» (١١/١٦٠).

ـ كما تقدَّم في المعنى اللغوي ـ.

وقد اختلف العلماء في تعيين هؤلاء «الآل» على أربعة أقوال[١]:

القول الأول: هم الذين حَرُمَتْ عليهم الصدقة، وفيهم ثلاثة أقوال للعلماء:

أحدها: أنهم بنو هاشم وبنو المطلب، والثاني: أنهم بنو هاشم خاصَّة، والثالث: أنهم بنو هاشم ومن فوقهم إلى غالب، فيدخل فيهم بنو المطلب، وبنو أمية، وبنو نوفل، ومن فوقهم إلى بني غالب.

القول الثاني: هم ذريته وأزواجه خاصة.

القول الثالث: هم أتباعه إلى يوم القيامة.

القول الرابع: هم الأتقياء من أمته.

والأرجح من هذه الأقوال ـ والله أعلم ـ: القول الأول، لقول زيد بن أرقم رضي الله عنه: «أهل بيته ﷺ من حُرم الصدقة بعده؛ وهم: آل علي، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس»[٢].

ويُضافُ معهم: أزواجه ﷺ، وذلك بدلالة القرآن؛ لقول الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

---

(١) هذا التقسيم مستفادٌ من كلام ابن القيم في «جلاء الأفهام» (ص/ ٢١٠)، مع تصرُّفٍ واختصار.

(٢) «صحيح مسلم» (٢٤٠٨).

فإنها نزلت فيهن، وقرينة السياق في الآيات صريحة في دخولهن؛ إذ الله قال في أولها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا﴾ [الأحزاب: ٢٨]، ثم قال في نفس خطابه لهن: ﴿وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقد أجمع جمهور علماء الأصول على أن صورة سبب النزول قطعية الدخول، فلا يصح إخراجها بمخصص.

«وإنما دخل الأزواج في الآل تشبيهًا لذلك بالسبب، لأن اتصالهن بالنبي ﷺ غير مرتفع وهنَّ محرماتٌ على غيره في حياته وبعد مماته، وهُنَّ زوجاته في الدنيا والآخرة، فالسبب الذي لهن بالنبي ﷺ قائم مقام النسب.

وقد نص ﷺ على الصلاة عليهن، ولهذا كان القول الصحيح ـ وهو منصوص الإمام أحمد ـ إن الصدقة تحرم عليهم لأنها أوساخ الناس، وقد صان الله سبحانه ذلك الجناب الرفيع وآله من كل أوساخ بني آدم.

ويا لله! العجب كيف يدخل أزواجه في قوله ﷺ: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا»، وقوله في الأضحية: «اللهم هذا عن محمد وآل محمد» ولا يدخلن في قوله: «إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد»؛ مع كونها من أوساخ الناس! فأزواج رسول الله ﷺ أولى بالصيانة عنها والبعد منها»[1].

---

(١) ابن القيِّم، «جلاء الأفهام» (ص/ ٢١٧ ـ ٢١٨)، وقد ذكره في حجج أصحاب=

خامسًا: التعريف بالأصحاب

❁ **تعريف «الأصحاب» لغةً:**

الأصحاب: جماعة الصَحْب، والصَحْب: جماعة الصاحب، ويُجمَع أيضًا بالصُّحبان، والصُّحبة، والصِّحاب، وهذا كله عائد لمادة (صحب)[١].

يقول **ابن فارس**: «الصاد والحاء والباء أصلٌ واحد يدلُّ على مقارنة شيء ومقاربته، من ذلك: الصَّاحِب، والجمع: الصَّحْب»[٢].

ويقول **الجوهري**: «الأصحاب: جمع صَحْب، مثل: فَرْخ وأفراخ. والصَّحابة بالفتح: الأصحاب، وهي في الأصل مصدرٌ. وجمع الأصحاب:

= القول الثاني.

وانظر للمزيد في ذلك: الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن» (١٩/١٠١ ـ ١١٠)، الطحاوي «شرح مشكل الآثار» (٢/٢٣٥ ـ ٢٤٨)، ابن عطية «المحرر الوجيز» (٤/٣٨٤)، ابن تيمية «حقوق آل البيت» (ص/ ٢٦ ـ ٢٩)، ابن كثير «تفسير القرآن العظيم» (٦/٤١٠ ـ ٤١٥)، ابن القيم «جلاء الأفهام» (ص/ ٢١٠ ـ ٢٢٣)، القرطبي «الجامع لأحكام القرآن» (١٤/١٨٢ ـ ١٨٣)، الشنقيطي «أضواء البيان» (٦/٢٣٦ ـ ٢٣٧)، محمد سالم الخضر «أهل البيت بين مدرستين» (ص/ ٢٥ ـ ٥٠).

(١) ابن عبَّاد، «المحيط في اللغة» (٢/٤٦٧)، ابن منظور، «لسان العرب» (١/٥١٩).

(٢) ابن فارس، «مقاييس اللغة» (٣/٣٣٥).

أصاحيبُ. وقولهم في النداء: يا صاحِ، معناه يا صاحبي»[١].

قال **ابن دُريد**: «فَإِذا قَالُوا صِحابة فهم الأصْحَاب، وإذا قَالوا صَحابة فهم القوم الَّذين يصحبونه. وربما كانت الصَّحابة مصدرًا؛ يقولون: فلان حسن الصَّحَابَة؛ أَي: الصُّحْبة»[٢].

ويُطلق أيضًا على:

* **المنع والحفظ**، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا هُم مِّنَّا يُصْحَبُونَ﴾ [الأنبياء: ٤٣]، أي: يُمنَعُون[٣]. ومنه قولهم: «صَحِبك الله» أي: حفظك[٤].

* **المعاشَرة**، يُقال: «صَحِبَه» أي: عاشره، والصَّاحِب: المعاشِر[٥].

* **الملازَمة**، فكلُّ شيءٍ لازم شيئًا فقد استصحبه، ومنه قولهم: «استصحبت الحال» إذا تمسكت بما كان ثابتًا، كأنك جعلت تلك الحالة مصاحبة غير مفارقة[٦].

* ويُطلق ـ مجازًا ـ على من تمذهب بمذهب من مذاهب الأئمة؛ فيُقال: أصحاب الشافعي، وأصحاب أبي حنيفة[٧].

---

(١) الجوهري، «الصحاح» (١/١٦١).

(٢) ابن دريد، «جمهرة اللغة» (١/٢٨٠).

(٣) ابن دريد، «جمهرة اللغة» (١/٢٨٠)، ابن منظور، «لسان العرب» (١/٥٢٠).

(٤) ابن منظور، «لسان العرب» (١/٥٢٠).

(٥) ابن منظور، «لسان العرب» (١/٥١٩)، الفيروز آبادي، «القاموس المحيط» (ص/١٠٤)

(٦) الفيومي، «المصباح المنير» (١/٣٣٣).

(٧) النووي، «المجموع» (١/٧٦)، الفيومي، «المصباح المنير» (١/٣٣٣). =

۞ **تعريف «الأصحاب» اصطلاحًا:**

اختلف العلماء فيمن يُطلق عليه هذا اللقب «الصحابي» ، واختلافهم هنا فرعٌ عن الاختلاف اللغوي السابق ، هل لفظ «الصحابي» مشتقٌّ من الصحبة مطلقًا ، فيُفهم منه أنه لا يُشتَرطُ طول مجالسة ومعاشرة ، أم أنه يُطلق على المعاشرة والمجالسة ؛ فيُفهم منه أنه يُشتَرطُ طول مجالسة ، واختصاص مصحوب ، ومدة صحبة[١] ؟

ويمكن اختزال هذه المذاهب والأقوال في قولين مشهورين[٢] ، وإليهما تُرجع باقي الأقوال:

القول الأول: أن الصَّحابي هو: من لقي النبي ﷺ مؤمنًا به ، وصحبه ولو ساعة ، ومات على ذلك الإيمان ، سواء روى عنه أو لم يرو عنه ، وسواء اختص به اختصاص المصحوب ، أو لم يختص به .

وهذا مذهب جمهور المحدِّثين ، وبعض الأصوليِّين والفقهاء .

قال **البخاري**: «من صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين ؛ فهو من أصحابه»[٣] .

قال الحافظ **ابن حجر**: «والذي جزم به البخاري هو قول أحمد ،

= وذكر ابن الجوزي في «نزهة الأعين النواظر» (ص/ ٣٩٢) عن بعض المفسِّرين أن الصاحب في القرآن على تسعة أوجه ، فلتُراجَع هناك .

(١) د. عبد الكريم النملة ، «مخالفة الصحابي للحديث النبوي» (ص/ ٣٣) .

(٢) النووي ، «المجموع» (٧٦/١) .

(٣) «صحيح البخاري» (٣/٧ ـ مع فتح الباري) .

والجمهور من المحدِّثين»[١].

وقال **ابنُ كثير**: «والصحابي: من رأى رسول الله ﷺ في حال إسلام الراوي، وإن لم تطل صحبته له، وإن لم يرو عنه شيئًا، هذا قول جمهور العلماء، خلفًا وسلفًا»[٢].

وقال **ابن الهُمام**: «الصحابي: عند المحدثين وبعض الأصوليين من لقي النبي ﷺ مسلمًا، ومات على إسلامه»[٣].

القول الثاني: الصحابي هو: من رأى النبي ﷺ واختصَّ به اختصاص المصحوب، متبعًا إيَّاه مدة يثبت معها إطلاق الصاحِب عليه عُرفًا، بلا تحديد لمقدار تلك الصُحبة، سواء روى عنه أو لم يروِ عنه، تعلَّم منه أو لم يتعلَّم.

وهذا مذهب جمهور الأصوليِّين، وأكثر الفقهاء[٤].

---

(١) ابن حجر، «فتح الباري» (٤/٧). ورجَّحه أيضًا: النووي في «المجموع» (٧٦/١).

(٢) ابن كثير، «الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث» (ص/ ١٧٩).

(٣) الكمال ابن الهمام، «التحرير» (٢٦١/٢ ـ مع التقرير والتحبير).

ممن ذهب إلى ذلك من الأصوليِّين: ابن قدامة في «روضة الناظر» (٣٤٦/١)، والآمدي في «الإحكام» (٩٢/٢)، والطوفي في «شرح مختصر الروضة» (١٨٥/٢)، والإسنوي في «زوائد الأصول» (ص: ٣٢٨)، وابن النجار في «مختصر التحرير» (٤٦٥/٢).

(٤) من هؤلاء: إمام الحرمين في «التلخيص في أصول الفقه» (٤١٤/٢)، والغزالي في «المستصفى» (ص/ ١٣١)، وابن السمعاني في «قواطع الأدلة» (٣٩٢/١)، والصيمري في «مسائل الخلاف» (ص: ١٨٢)، والقرافي في «شرح تنقيح الفصول» (ص: ٣٦٠).

قال **أبو الخطَّاب الحنبلي**: «وقال أكثر العلماء: لا يقع هذا الاسم إلا على من أطال المكث معه على وجه التتبع له، وشرط الجاحظ وغيره مع ذلك أن يأخذ عنه العلم أيضًا»(١).

والخلاف في هذه المسألة وإن كان آيلا إلى النزاع في الإطلاق اللفظي؛ **فالأرجح القول الأول**، والله أعلم.



(١) أبو الخطاب الكَلْوَذاني الحنبلي، «التمهيد في أصول الفقه» (١٧٣/٣).

المبحث الثاني

الكسب ومكانته عند الصحابة رضي الله عنهم

قال محمد بن الحسن الشيباني: طلب الكسْب فَرِيضَة على كل مُسلم كَمَا أَن طلب العلم فَرِيضَة[١].

كَانَ عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقدم دَرَجَة الْكسْب على دَرَجَة الجِهَاد، فَيَقُول: لِأَن أَمُوت بَين شُعْبَتَيْ رحلي أضْرب فِي الأَرْض أَبْتَغِي من فضل الله، أحب إِلَيّ من أَن أقتل مُجَاهدًا فِي سَبِيل الله؛ لِأَن الله تَعَالَى قدَّم الَّذين يضْربُونَ فِي الأَرْض يَبْتَغُونَ من فَضله على الْمُجَاهدين بقوله تَعَالَى: ﴿وَءَاخَرُونَ يَضۡرِبُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾[٢].

قال محمد بن الحسن: وَفِي هَذَا بَيَان أَن الْمَرْء باكتساب مَا لا بُدَّ لَهُ ينَال من الدرجَة أَعْلَاهَا، وَإِنَّمَا ينَال ذَلِك بِإِقَامَة الْفَرِيضَة؛ وَلِأَنَّهُ لا يُتوصل إِلَى إِقَامَة الْفَرْض إِلَّا بِهِ، فَيكون فرضًا بِمَنْزِلَة الطَّهَارَة لأَدَاء الصَّلَاة[٣].

(١) الشيباني، «الكسب» (ص: ٣٢).

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ح/ ١١٩٨) بإسناد صحيح.

(٣) الشيباني، «الكسب» (ص: ٣٣ ـ ٣٤).

قَالَ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ: لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه أَصْبَحَ غَادِيًا إِلَى السُّوقِ وَعَلَى رَقَبَتِهِ أَثْوَابٌ يَتَّجِرُ بِهَا، فَلَقِيَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فَقَالَا لَهُ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ؟ قَالَ: السُّوقَ، قَالَا: تَصْنَعُ مَاذَا وَقَدْ وُلِّيتَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: فَمِنْ أَيْنَ أُطْعِمُ عِيَالِي؟ قَالَا لَهُ: انْطَلِقْ حَتَّى نَفْرِضَ لَكَ شَيْئًا، فَانْطَلَقَ مَعَهُمَا فَفَرَضُوا لَهُ كُلَّ يَوْمٍ شَطْرَ شَاةٍ، وَمَا كَسَوْهُ فِي الرَّأْسِ وَالْبَطْنِ[1].

وفي هذا مثال حي وتطبيق عملي على مكانة الكسب عند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ولم تمنعه الخلافة ومكانته بين المسلمين من طلب ذلك.

قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: وَكَانَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةً صَنَاعَ الْيَدِ فَكَانَتْ تَدْبَغُ وَتُخَرِّزُ وَتَتَصَدَّقُ فِي سَبِيلِ اللهِ[2].

وكان عمر رضي الله عنه يقول: «تَعَلَّمُوا الْمِهْنَةَ؛ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَحْتَاجَ أَحَدُكُمْ إِلَى مِهْنَتِهِ»[3].

وفي هذا حث على الاهتمام بمبدأ العمل والكسب حتى لو كانت المهنة شاقة، فهي في كلّ أحوالها أفضل من تكفُّف الناس.

بل كانوا يعدون الكسب وَإِصْلَاح المَالِ من المُرُوءَآت!

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (١٨٤/٣) بإسناد مرسل.

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (١٠٨/٨) بإسناد جيد.

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ٣١٧) بإسناد ضعيف لجهالة من روى عن عمر رضي الله عنه، وهو أَبو الْأَكْدَر الفَارِض.

قَالَ مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه، لِعَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنه: مَا المُرُوءَةُ؟. قَالَ: «**العِفَّةُ وَالحِرْفَةُ**»[(١)].

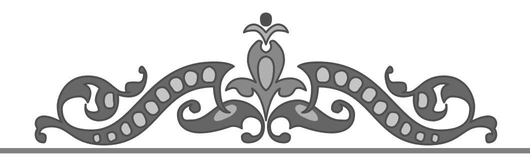
وسُئِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ المُرُوءَةِ، مَا هِيَ؟ فَقَالَ: «**الثُّبُوتُ فِي المَجْلِسِ، وَالغَدَاءُ وَالعَشَاءُ فِي أَفْنِيَةِ الْبُيُوتِ، وَإِصْلَاحُ الْمَالِ**»[(٢)].

وعلى كلٍّ فالمتتبع لسير الصحابة رضي الله عنهم وأخبارهم وأحوال عيشهم المجتمعي، يجد بجلاء ووضوح أهميةَ الكسب والتجارة بالمال وإصلاحه وتعلُّم الحرف والصناعات المتنوعة المختلفة على ما في كثير من منها من الجهد والمشقة، ترسيخًا منهم لمبدأ العمل، وأن لا يكون المرء عالة على غيره ما دام قادرًا على كسب عيشه بنفسه.



(١) «إصلاح المال» لابن أبي الدنيا (رقم: ٢٣٩).

(٢) م. س (رقم: ١٢٢).



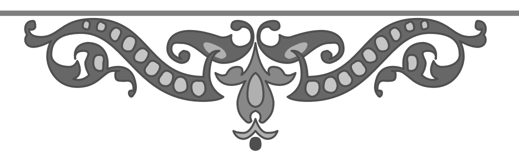
الفَصْلُ الأَوَّلُ

التجارة في عهد الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم

وفيه مبحثان:

* المبحث الأول ـ التجارة في عهد الرسول ﷺ.

* المبحث الثاني ـ التجارة في عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم.



المبحث الأول

التجارة في عهد الرسول ﷺ

لعبت مكة قبل الإسلام الدور الرئيس في التجارة المحلية والخارجية، وكان المجتمع العربي في شبه الجزيرة العربية يعتمد إلى حدٍّ كبيرٍ على التجارة، وشَكَّل التجارُ العرب في تلك الفترة وما تبعها في بداية عهد الراشدين العمودَ الفقري للتجارة العربية، وكان أهل قريش والمدينة والطائف يتعاطون التجارة بشكل أو بآخر بأعدادٍ كبيرة وبمستويات متفاوتة بين تاجرٍ بارزٍ تخطَّى الحدودَ المحليَّة إلى تاجرٍ صغيرٍ أو عاملٍ لدى تاجر(١).

«وَبَاعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاشْتَرَى، وَكَانَ شِرَاؤُهُ بَعْدَ أَنْ أَكْرَمَهُ اللهُ تَعَالَى بِرِسَالَتِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَيْعِهِ، وَكَذَلِكَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ لَا يَكَادُ يُحْفَظُ عَنْهُ الْبَيْعُ إِلَّا فِي قَضَايَا يَسِيرَةٍ أَكْثَرُهَا لِغَيْرِهِ، كَبَيْعِهِ الْقَدَحَ وَالْحِلْسَ فِيمَنْ يَزِيدُ، وَبَيْعِهِ يعقوب المدبر غلام أبي مذكور، وَبَيْعِهِ عَبْدًا أَسْوَدَ بِعَبْدَيْنِ.

وَأَمَّا شِرَاؤُهُ فَكَثِيرٌ، وَآجَرَ وَاسْتَأْجَرَ، وَاسْتِئْجَارُهُ أَكْثَرُ مِنْ إِيجَارِهِ،

(١) (بحث في التجارة/ جزء ١٣) (التجارة في صدر الإسلام) (موقع الحكواتي).

وَإِنَّمَا يُحْفَظُ عَنْهُ أَنَّهُ أَجَّرَ نَفْسَهُ قَبْلَ النُّبُوَّةِ فِي رِعَايَةِ الْغَنَمِ، «وَأَجَّرَ نَفْسَهُ مِنْ خديجة فِي سَفَرِهِ بِمَالِهَا إِلَى الشَّامِ»،... وَشَارَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ شَرِيكُهُ، قَالَ: أَمَا تَعْرِفُنِي؟ قَالَ: «أَمَا كُنْتَ شَرِيكِي؟ فَنِعْمَ الشَّرِيكُ كُنْتَ لَا تُدَارِي وَلَا تُمَارِي»»[1].

وظهرت في المدينة طبقة من التجار المكيين الكبار، منهم: أبو بكر الصديق وولداه عبد الرحمن وعبد الله، وعمر بن الخطاب وأولاده: عبد الله وعبيد الله وعاصم، وعثمان بن عفان، وطلحة بن عبيد الله التميمي، والزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف، وأبان بن سعيد بن العاص، وحاطب بن أبي بلتعة، وعمر بن حُريث، والمسور بن مَخْرمة بن نوفل، ولقيط أبو العاص بن الربيع بن عبد شمس، وزيد بن حارثة رضي الله عنهم، جميعهم عاشوا بين مطلع الهجرة وأواخر القرن الأول الهجري.

بدأت سيطرة مكة شبه المطلقة على التجارة تتراجع إلى حدٍّ ما في عهد الخلفاء الراشدين وانتشار العرب في الأمصار الجديدة، وبنوع خاص مع بداية العهد الأموي، حيث برزت سيطرة العرب الموالي (الأجانب) على التجارة وتراجع دور التجار العرب.

كذلك ظهر دور العبيد، والعبيد المكاتَبين منذ فترة الخلفاء الراشدين، وازدادت أعدادهم أيام بني أمية، وقد عمل هؤلاء تُجَّارًا لأسيادهم العرب أو الموالي.

---

(١) «زاد المعاد» (فَصْلٌ هَدْيُهُ ﷺ فِي الْعُقُودِ) (١/١٥٤ ـ ١٥٥).

استمر دور التجَّار المكيين وبينهم: ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، وأبو سفيان بن حرب، وصفوان بن أمية، وحكيم بن خويلد، وحويطب بن عبد العزى، وعبد الله بن عامر بن كريز المخزومي، وسعيد بن العاص، والعباس بن عبد المطلب وابنه عبيد الله، وعبد الله بن ربيعة.

وفي المدينة برز تُجَّار من الأنصار مثل: أبي طلحة الأنصاري الذي قيل: إنه كان أكثر أهل المدينة مالًا، وزيد بن الأرقم الأنصاري، وأبي معقل الأنصاري، وقيس بن سعد بن عبادة الخزرجي.

وظهر في الطائف: الحكم بن أبي العاص بن بشير الثقفي، وأخوه عثمان، والحارث بن كلدة الثقفي، ونافع بن النضر بن الحارث الثقفي، وأخوه نُفيع أبو بكر، والمغيرة بن شعبة.

وجميع هؤلاء ممن كان في مكة أو في المدينة أو في الطائف، عاشوا في القرن الأول الهجري.

شكَّل تُجَّار تلك الفترة الطبقة المتعلمة والثرية في المجتمع الإسلامي الجديد، وكانوا على معرفة بالأقاليم وسكانها وطرقها، مما أهَّلَهم أن يكونوا من قادة الفتوح ورجال الإدارة والسياسة في أثناء خلافة الراشدين.

وقد تنبَّه عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى خطورة الدور الذي يمكن أن يلعبه هؤلاء التجار في حقل السياسة فمنعهم من الانسياح في الأقطار الجديدة الواقعة خارج الحجاز.

غير أن عثمان بن عفان رضي الله عنه أغفل هذه السياسة وسمح لهم بالتنقل بحرية حيث يريدون، مما ساعدهم في تنمية أموالهم وظهور دورهم السياسي والاقتصادي في الأمصار.

وكان للنساء دورهم في الحياة التجارية، فاستخدمن العبيدَ لأغراض التجارة، فأرسلت، على سبيل المثال، خديجة بنت خويلد رضي الله عنها غلامها ميسرة للخروج في تجارتها.

حاول الرسول ﷺ منذ بدء الدعوة استقطاب كبار التجار للدخول في الإسلام، فأسلم عددٌ منهم على يد أبي بكر الصديق رضي الله عنه وهم: عبد الرحمن بن عوف، وعثمان بن عفان، والزبير بن العوام، وطلحة بن عبيد الله، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم.

وبشَّر الرسول ﷺ عشرةً من تجار مكة بالجنة لقاء ما قدَّموه من خدمة للإسلام وهم: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وأبو عبيدة بن الجرَّاح، وسعيد بن زيد.

كما دعا الرسول بالتوفيق والبركة لمجموعة من التُّجَّار في أعمالهم وهم: عبد الرحمن بن عوف، وحكيم بن حزام، وعبد الله بن جعفر، وعمر بن حريث، وعروة بن الجعد المازني، وعبد الله بن هشام، والمقداد بن الأسود.

كما وردت أخبار بإطلاق الرسول ﷺ ألقابًا كثيرة على طلحة بن عبيد الله بينها: طلحة الخير، وطلحة الفياض، وطلحة الجواد.

وعند دخوله مكة نادى الرسول في سكانها: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، ومَنْ دَخَلَ دَارِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ فَهُوَ آمِنٌ»[1]، والاثنان من كبار تُجَّار مكة.

لم يهمل الرسول ﷺ تُجَّار قريش المشركين، فأقام معهم علاقات جيدة، وبعث مالًا لأبي سفيان بن حرب ليوزعه على فقراء قريش، وأرسل ذهبًا لتُجَّار مكة عندما حلَّت بها مجاعة بسبب أزمة مالية، ليقوموا بتوزيعها على الناس من دون فارق أو تفرقة.

قدَّمَ التُجَّارُ الذين دخلوا في الإسلام دعمًا ماليًّا واقتصاديًّا للدعوة الإسلامية، فذكرتْ بعض المصادر ـ اليعقوبي مثلًا في «تاريخه» ـ أن خديجة بنت خويلد، زوج الرسول ﷺ، أنفقت مالها على المؤمنين عندما حاصرت قريش المسلمين بالشعب ثلاث سنوات.

أما أبو بكر الصديق رضي الله عنه فأنفق كلَّ ما معه في سبيل الدعوة، كما تبرَّع عمرُ بنُ الخطاب رضي الله عنه بنصف ماله عندما حثَّ الرسولُ ﷺ المسلمينَ على التصدُّق، ولم يبخل عثمان بن عفان رضي الله عنه بماله فتصدقَّ به على الفقراء، إن في مكة أو في المدينة، حيث اشترى للمسلمين بئرًا في المدينة، واعتُبرَ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه من أكثر الصحابة دعمًا للإسلام وللمسلمين، فقد قسَم أجزاء من ماله أربع مرات، فتبرَّع في المرة الأولى بأربعة آلاف دينار ومثلها في الثانية، وفي المرة الثالثة تبرَّع

(١) «المعجم الكبير» للطبراني (٨/٨).

بستة عشر ألف دينار، وفي الرابعة باثنتي وثلاثين ألف دينار[١].

هذه بعض الأمثلة عمَّا قدَّمَه تُجَّارُ مكة الأثرياء في أيام الرسول ﷺ من مال جمعوه من تجاراتهم الرابحة، دعمًا للرسول ﷺ وللدعوة الإسلامية.

وإذ تذكر المصادر التاريخية تفاصيل عن هذه التبرعات، تشير في الوقت ذاته، إلى بعض مصادر ثروة هؤلاء التجار.

فيُروى مثلًا أن الجزء الأكبر من تبرعات التاجر طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه جاءه من تجارته المزدهرة في حضرموت والعراق.

ولم يقتصر دور التُّجَّار على التصدُّق والتبرُّع، فقد أنفقوا بكرمٍ للدولة عسكريًّا، فالرسول ﷺ اعتمد على كبار تُجَّار مكة في تجهيز غزوة حنين، وتكفَّل التجار تجهيز جيش العُسرة في غزوة تبوك[٢].

❊ ❊ ❊

(١) انظر ما سبق في (بحث في التجارة/ جزء ١٣) (التجارة في صدر الإسلام) (موقع الحكواتي).

(٢) (بحث في التجارة/ جزء ١٣) (التجارة في عهد الرسول والخلفاء الأول) (موقع الحكواتي).

المبحث الثاني

التجارة والتُجَّار ومكانتهم في عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم

تولَّى الخلافةَ بعد وفاة الرسول ﷺ خلفاء تُجَّار منهم تاجر البَزّ أبو بكر الصديق رضي الله عنه الذي أنفق الكثير من ماله في سبيل الإسلام والدعوة له، وقد ترك التجارة أثناء خلافته التي امتدت بين سنة ١١ و١٣ هجرية، بعد أن وجد صعوبةً في الجمع بينها وبين شؤون الخلافة، مما دفع الصحابة لفرض عطاء له من مداخيل التجارة[١].

قَالَ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ: لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ أَصْبَحَ غَادِيًا إِلَى السُّوقِ وَعَلَى رَقَبَتِهِ أَثْوَابٌ يَتَّجِرُ بِهَا، فَلَقِيَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فَقَالَا لَهُ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ؟ قَالَ: السُّوقَ، قَالَا: تَصْنَعُ مَاذَا وَقَدْ وُلِّيتَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: فَمِنْ أَيْنَ أُطْعِمُ عِيَالِي؟ قَالَا لَهُ: انْطَلِقْ حَتَّى نَفْرِضَ لَكَ شَيْئًا، فَانْطَلَقَ مَعَهُمَا فَفَرَضُوا لَهُ كُلَّ يَوْمٍ شَطْرَ شَاةٍ، وَمَا كَسَوْهُ فِي الرَّأْسِ وَالْبَطْنِ[٢].

وقال ابن تيمية: كَانَ تَاجِرًا تَارَةً يُسَافِرُ فِي تِجَارَتِهِ وَتَارَةً لَا يُسَافِرُ،

---

(١) (بحث في التجارة/ جزء ١٤) (التجارة في عهدة الخلفاء) (موقع الحكواتي).

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (١٨٤/٣) وهو مرسل.

وَقَدْ سَافَرَ إِلَى الشَّامِ فِي تِجَارَتِهِ فِي الْإِسْلَامِ، وَالتِّجَارَةُ كَانَتْ أَفْضَلُ مَكَاسِبِ قُرَيْشٍ، وَكَانَ خِيَارُ أَهْلِ الْأَمْوَالِ مِنْهُمْ أَهْلَ التِّجَارَةِ، وَكَانَتِ العَرَبُ تَعْرِفُهُمْ بِالتِّجَارَةِ، وَلَمَّا وُلِّيَ أَرَادَ أَنْ يَتَّجِرَ لِعِيَالِهِ فَمَنَعَهُ الْمُسْلِمُونَ، وَقَالُوا: **هَذَا يَشْغَلُكَ عَنْ مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ**[1].

وعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الاتجار بأموال اليتامى المتجمعة لديه بعد أن أوكل إليه عثمان بن أبي العاص والي البصرة، التجارة بهذه الأموال حتى لا تأكلها الصدقة.

ومما يدعم ما تواتر من شكوك حول استمرار عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ممارسة التجارة بعد توليه الخلافة واستعانته ببيت المال، ما ذُكرَ عن ديون ترتبت عليه لبيت المال، وقد أوصى عند وفاته ابنَه عبدَ الله أن يسدد دينه لبيت المال والذي بلغ ثمانية وعشرين ألف درهم ونيف[2].

قال القاضي عياض: سُمِّيَت بذلك ـ يعني دار القضاء ـ؛ لأنها بيعت في قضاء دين عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي كتبه على نفسه لبيت مال المسلمين، وأوصى أن تباع فيه ماله، وما عجز استعان ببني عدي ثم بقريش، فباع عبد الله بن عمر داره هذه من معاوية وباع ماله بالغابة، وقضى دينه، فكان يقال لها: دار قضاء دين عمر، وكان الدين ثمانية وعشرين ألفًا[3].

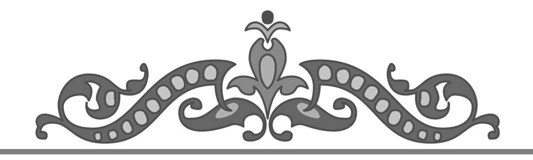
(١) «منهاج السنة النبوية» (٨/٥٤٦).
(٢) (بحث في التجارة/ جزء ١٤) (التجارة في عهدة الخلفاء) (موقع الحكواتي).
(٣) «إكمال المُعلم» (٣/٣١٩).

وقد استعان الخلفاء الراشدون بعد وفاة الرسول ﷺ بالتجار ـ مع ما لهم من خبرة في الإدارة ـ في تسيير أمور الدولة، فعيَّن أبو بكر الصديق رضي الله عنه عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه واليًا على الطائف[(١)]، ومن بعده عيَّنه الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه واليًا على عمَّان والبحرين[(٢)]. وغير ذلك كثير.



(١) «البداية والنهاية» (١١/٢١٨).

(٢) «جوامع السيرة» (ص: ٣٤٩).



الفَصْلُ الثَّانِي

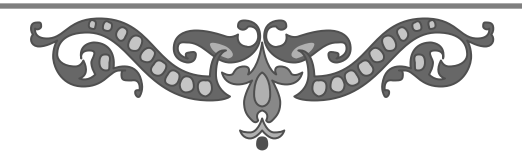
الصحابة التُّجَّار رضي الله عنهم، وصناعاتهم
وما وقفت عليه من أقوالهم في الكسب والتِّجارة

وفيه ثلاثة مباحث:

❊ المبحث الأول ـ تسمية الصحابة التُّجَّار رضي الله عنهم.

❊ المبحث الثاني ـ ذكر صناعات الصحابة رضي الله عنهم والتي كانت سببًا في كسب عيشهم وتوسيع تجارتهم.

❊ المبحث الثالث ـ أقوال الصحابة رضي الله عنهم في الكسب والتِّجارة.



المبحث الأول
تسمية الصحابة التُّجَّار رضي الله عنهم

١ ـ أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

كَانَ رضي الله عنه رَجُلًا تَاجِرًا فَكَانَ يَغْدُو كُلَّ يَوْمٍ السُّوقَ فَيَبِيعَ وَيَبْتَاعَ، وَكَانَتْ لَهُ قِطْعَةُ غَنَمٍ تَرُوحُ عَلَيْهِ، وَرُبَّمَا خَرَجَ هُوَ نَفْسُهُ فِيهَا، وَرُبَّمَا كُفِيَهَا فَرُعِيَتْ لَهُ، وَكَانَ يَحْلُبُ لِلْحَيِّ أَغْنَامَهُمْ[١].

قَالَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، قَالَ: «لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَئُونَةِ أَهْلِي، وَشُغِلْتُ بِأَمْرِ المُسْلِمِينَ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا المَالِ، وَيَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ»[٢][٣].

---

(١) «الطبقات الكبير» (٣/١٨٥).

(٢) «صحيح البخاري» (ح/ ٢٠٧٠).

(٣) قَالَ المُهلّب: الحرفة هنا: التصرف في المعاش. والتحرف لما اشتغل عنه أبو بكر بأمر المسلمين ضاع أهله، فاحتاج أن يأكل هو وأهله من بيت المال؛ لاستغراقه وقته في أمورهم واشتغاله عن تعيش أهله.
قال ابن الملقن: وقوله: (واحترف للمسلمين فيه) أي: اتجر لهم في مالهم حَتَّى يعود عليهم من ربحه بقدر ما أكل أو أكثر، وليس بواجب عَلَى الإمام أن يتجر في مال المسلمين بقدر مؤنته إلا أن يتطوع بذلك كما تطوع الصديق؛ لأن مؤنته مفروضة في=

وبوَّب عليه الإمام البخاري بقوله: (**بَابُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ**).

قالت أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ خَرَجَ تَاجِرًا إِلَى بُصْرَى فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ نُعَيْمَانُ، وَسُوَيْبِطُ بْنُ حَرْمَلَةَ، وَكِلَاهُمَا بَدْرِيٌّ، وَكَانَ سُوَيْبِطُ عَلَى الزَّادِ فَجَاءَهُ نُعَيْمَانُ فَقَالَ: أَطْعِمْنِي فَقَالَ: لَا، حَتَّى يَأْتِيَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ نُعَيْمَانُ رَجُلًا مِضْحَاكًا مَزَّاحًا فَقَالَ: لَأَغِيظَنَّكَ، فَذَهَبَ إِلَى نَاسٍ جَلَبُوا ظَهْرًا فَقَالَ: ابْتَاعُوا مِنِّي غُلَامًا عَرَبِيًّا فَارِهًا، وَهُوَ ذُو لِسَانٍ فَلَعَلَّهُ يَقُولُ: أَنَا حُرٌّ، فَإِنْ كُنْتُمْ تَارِكِيهِ لِذَلِكَ فَدَعُونِي، لَا تُفْسِدُوا غُلَامِي، فَقَالُوا: بَلْ نَبْتَاعُهُ مِنْكَ بِعَشْرِ قَلَائِصَ، فَأَقْبَلَ بِهَا يَسُوقُهَا، وَأَقْبَلَ بِالْقَوْمِ حَتَّى عَقَلَهَا، ثُمَّ قَالَ: دُونَكُمْ، هُوَ ذَا، فَجَاءَ الْقَوْمُ، فَقَالُوا: قَدِ اشْتَرَيْنَاكَ، قَالَ سُوَيْبِطٌ: هُوَ كَاذِبٌ، أَنَا رَجُلٌ حُرٌّ، فَقَالُوا: قَدْ أَخْبَرَنَا خَبَرَكَ، فَطَرَحُوا الْحَبْلَ فِي رَقَبَتِهِ، فَذَهَبَ هُوَ وَأَصْحَابٌ لَهُ، فَرَدُّوا الْقَلَائِصَ، وَأَخَذُوهُ، فَضَحِكَ مِنْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا[1].

وقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ مَعْرُوفًا بِالتِّجَارَةِ، لَقَدْ بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَرْبَعُونَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، فَكَانَ يُعْتِقُ مِنْهَا وَيُقَوِّي الْمُسْلِمِينَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ بِخَمْسَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ، ثُمَّ كَانَ يَفْعَلُ فِيهَا مَا كَانَ يَفْعَلُ بِمَكَّةَ[2].

= بيت المال بكتاب الله تعالى؛ لأنه رأس العاملين عليها. «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (١٤/١٢٦).

(١) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٣/١٤٣٩) (رقم: ٣٦٥٠).

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (٣/١٧٢) عن الواقدي، عن أُسَامَة بن زَيدِ=

٢ ـ عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

عن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَى الأَشْعَرِيَّ: اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَكَأَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا، فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى، فَفَرَغَ عُمَرُ، فَقَالَ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ ائْذَنُوا لَهُ، قِيلَ: قَدْ رَجَعَ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: «كُنَّا نُؤْمَرُ بِذَلِكَ»، فَقَالَ: تَأْتِينِي عَلَى ذَلِكَ بِالْبَيِّنَةِ، فَانْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسِ الأَنْصَارِ، فَسَأَلَهُمْ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْغَرُنَا أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ، فَذَهَبَ بِأَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، فَقَالَ عُمَرُ: **أَخَفِيَ هَذَا عَلَيَّ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ يَعْنِي الخُرُوجَ إِلَى تِجَارَةٍ**[١].

وقَالَ عمر رضي الله عنه: مَا جَاءَنِي أَجْلِي فِي مَكَانٍ مَا عَدَا فِي سَبِيلِ اللهِ عز وجل أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْتِيَنِي وَأَنَا بَيْنَ شُعْبَتَيْ رَحْلِي أَطْلُبُ مِنْ فَضْلِ اللهِ، وتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠][٢].

وقَالَ عمر رضي الله عنه لِلمُسْلِمِينَ: إِنِّي كُنْتُ امْرَأً تَاجِرًا يُغْنِي اللهُ عِيَالِي بِتِجَارَتِي، وَقَدْ شَغَلْتُمُونِي بِأَمْرِكُمْ هَذَا، فَمَا تَرَوْنَ أَنَّهُ يَحِلُّ لِي فِي هَذَا الْمَالِ؟ وَعَلِيٌّ سَاكِتٌ. فَأَكْثَرَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ يَا عَلِيُّ؟ فَقَالَ: مَا

= بن أسلم، عن أبيه به. والواقدي ـ وإن كان متروكًا فيما يرويه من الأحكام والحديث المرفوع ـ، إلا أنه كما يقول تلميذه ابن سعد نفسه: كَانَ عَالِمًا بِالْمَغَازِي وَالسِّيرَةِ وَالْفُتُوحِ. «الطبقات» (٥/٤٢٥).

(١) «صحيح البخاري» (ح/ ٢٠٦٢).

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ح/ ١١٩٨) بإسناد صحيح.

أَصْلَحَكَ وَعِيَالَكَ بِالْمَعْرُوفِ لَيْسَ لَكَ غَيْرُهُ. فَقَالَ الْقَوْمُ: الْقَوْلُ مَا قَالَ عَلِيٌّ. فَأَخَذَ قُوتَهُ(١).

وعَنِ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ تَاجِرًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَعَ نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ(٢).

٣ ـ عثمان بن عفان رضي الله عنه.

قَالَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ دَارَةَ: كَانَ عُثْمَانُ رَجُلًا تَاجِرًا فِي الجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، وَكَانَ يَدْفَعُ مَالَهُ قِرَاضًا(٣).

وعَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ عُثْمَانَ دَفَعَ إِلَيْهِ مَالًا مُضَارَبَةً عَلَى النِّصْفِ»(٤).

قَالَ ابْنُ الْمُسَيِّبِ: قَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: وَدِدْنَا لَوْ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَبَايَعَا حَتَّى نَنْظُرَ أَيُّهُمَا أَعْظَمُ جَدًّا فِي

---

(١) «الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٢/٣٣٣).

(٢) الزبير بن بكار، «الأخبار الموفقيات» (ص: ٢٤٥) (رقم: ٤١٣).

(٣) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (٣/٦٠)، عن الواقدي وفيه ما تقدَّم، وعُبَيْدُ اللهِ بْنُ دَارَةَ هو مَوْلَى آلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه. انظر: «التاريخ الكبير» لابن أبي خيثمة (السفر الثالث) (٢/٢٢٩).

(٤) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (٣/٦٠) عن الواقدي، وَشِبل بن العلاء، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه به. والواقدي مقبول القول في الأخبار، وقد تُوبع عليه من شِبل بن العلاء ـ وهو ثقة على الراجح ـ، قال ابن حبان: «مستقيم الحديث جدًّا يقارب موته موت أبيه». «مشاهير علماء الأمصار» (رقم: ١٠٧٤).

التِّجَارَةِ قَالَ: فَاشْتَرَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ مِنْ عُثْمَانَ فَرَسًا مِنْ أَرْضٍ أُخْرَى بِأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ ـ أَوْ أَرْبَعَةِ آلَافٍ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ ـ إِنْ أَدْرَكَتْهَا الصَّفْقَةُ وَهِيَ سَالِمَةٌ ثُمَّ أَجَازَ قَلِيلًا، فَرَجَعَ فَقَالَ: «أُزِيدُكَ سِتَّةَ آلَافٍ إِنْ وَجَدَهَا رَسُولِي سَالِمَةً؟» قَالَ: نَعَمْ، فَوَجَدَهَا رَسُولُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَدْ هَلَكَتْ، وَخَرَجَ مِنْهَا بِالشَّرْطِ الْآخَرِ، قَالَ رَجُلٌ لِلزُّهْرِيِّ: فَإِنْ لَمْ يَشْرُطْ؟ قَالَ: «هِيَ مِنْ مَالِ الْبَائِعِ»[1].

٤ ـ علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه لما كان يفرغ من الجهاد، يتفرَّغ لتعليم الناس والقضاء بينهم، فإذا فرغ من ذلك اشتغل في حائط له يعمل فيه بيده، وهو مع ذلك ذاكر الله جل وجلاله[2].

والنص وإن لم يبيّن ما كان عمله في الحائط، إلا أن الظاهر منه أن عليًّا رضي الله عنه كان يعمل فيه بنفسه ليتاجر بما يخرج منه، فقد مدح عليٌّ رضي الله عنه التجارة في غير نص وحث عليها، فقال رضي الله عنه: اتَّجروا بارك الله لكم، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: الرزق عشرة أجزاء تسعة في التجارة وواحد في غيرها[3].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (ح/ ١٤٢٤٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (ح/٢٠٥٢١)، بإسناد صحيح إلى ابن المسيب.

(٢) «عدة الداعي» (ص: ٨١)، و«بحار الأنوار» (١٠٠/ ٢٠٨) (رقم: ٧٠).

(٣) «عدة الداعي» لابن فهد الحلي (ص: ٥٥) طبع تبريز سنة ١٣٧٤هـ، و«بحار الأنوار» (١٠٠/ ٢٠٦) (رقم: ٦٠).

وقال أيضًا: تعرَّضوا للتجارة، فإن فيها غنى لكم عما في أيدي الناس، وإن الله عز وجل يحب المُتحرِّف الأمين[(١)].

٥ ـ طلحة بن عبيد الله بن عثمان القرشي التيمي رضي الله عنه.

قَالَ الزبير بن بكّار: وكان طلحة بن عبيد الله بالشام في تجارة حيث كانت وقعة بدر، وكان من المهاجرين الأولين، فضرب له رسول الله ﷺ بسهمه[(٢)].

قَالَ سَعِيد بن المُسَيِّبِ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتْجَرُونَ فِي بَحْرِ الرُّومِ، مِنْهُمْ: طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ»[(٣)].

٦ ـ الزبير بن العوام بن خويلد القرشي الأسدي رضي الله عنه.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، كَانُوا تِجَارًا قَافِلِينَ مِنَ الشَّأْمِ، فَكَسَا الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ ثِيَابَ بَيَاضٍ[(٤)].

وقَالَ أَبُو عُمَرَ ابن عبد البر: كَانَ الزُّبَيْرِ تَاجِرًا مَجْدُودًا فِي التِّجَارَةِ، وَقِيلَ لَهُ يَوْمًا: بِمَ أَدْرَكْتَ فِي التِّجَارَةِ مَا أَدْرَكْتَ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَشْتَرِ

---

(١) «الخصال» (٢/ ٤١٣)، و«بحار الأنوار» (١٠٠/ ٢٥٨) (رقم: ٢١).
(٢) «الاستيعاب» (٢/٧٦٥).
(٣) «إصلاح المال» لابن أبي الدنيا (رقم: ٢٢٩).
(٤) «صحيح البخاري» (حديث هجرة رسول الله ﷺ) (ح/ ٣٩٠٦).

عَيْنًا، وَلَمْ أُرِدْ رِبْحًا، وَاللهُ يُبَارِكُ لِمَنْ يَشَاءُ[١].

وقَالَ كَعْبٌ رضي الله عنه: كَانَ لِلزُّبَيْرِ أَلْفُ مَمْلُوكٍ يُؤَدُّونَ إِلَيْهِ الْخَرَاجَ، فَمَا كَانَ يُدْخِلُ بَيْتَهُ مِنْهَا دِرْهَمًا وَاحِدًا، يَعْنِي أَنَّهُ يَتَصَدَّقُ بِذَلِكَ كُلِّهِ[٢].

٧ ـ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه: لَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ: إِنِّي أَكْثَرُ الأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي، وَانْظُرْ أَيَّ زَوْجَتَيَّ هَوِيتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا، فَإِذَا حَلَّتْ، تَزَوَّجْتَهَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: **لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: سُوقُ قَيْنُقَاعٍ**، قَالَ: فَغَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ، قَالَ: ثُمَّ تَابَعَ الغُدُوَّ، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَزَوَّجْتَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «وَمَنْ؟»، قَالَ: امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ: «كَمْ سُقْتَ؟»، قَالَ: زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ ـ أَوْ نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ ـ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ»[٣].

وقَالَ أَبُو عُمَرَ ابن عبد البر: كان تَاجِرًا مَجْدُودًا فِي التِّجَارَةِ،

(١) «الاستيعاب» (٢/٥١٤).
(٢) «الاستيعاب» (٢/٥١٤).
(٣) «صحيح البخاري» (ح/ ٢٠٤٨).

وكسب مالًا كثيرًا، وخَلَّف ألفَ بعير وثلاثة آلاف شاة، ومائة فرس ترعى بالبقيع، وكان يزرع بالجرف على عشرين ناضحًا، فكان يُدخل منه قوتَ أهله سنة[١].

٨ ـ البراء بن عازب، وزيد بن أرقم رضي الله عنهما.

قَالَ أَبو المِنْهَالِ: سَأَلْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَا: **كُنَّا تَاجِرَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ**، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: «**إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نَسَاءً فَلَا يَصْلُحُ**»[٢].

٩ ـ جندب بن سلامة الهُذلي رضي الله عنه.

أدرك الجاهليّة، وكان تاجرًا في عهد عمر بالمدينة[٣].

روى البخاري في «التّاريخ» من طريق سلمة بن جندب عن جندب بن سلامة. قال: كنّا تجّارًا في هذا السّوق، فقال عمر: (لا نخلّي بينكم وبين هذه التي تأتينا تحتكرونها)[٤].

١٠ ـ حاطب بن أبي بَلْتَعة رضي الله عنه.

قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ عُتْبَةَ: كَانَ تَاجِرًا يَبِيعُ الطَّعَامَ وَغَيْرَهُ[٥].

(١) «الاستيعاب» (٢/٨٤٧).
(٢) «صحيح البخاري» (ح/ ٢٠٦٠).
(٣) «الإصابة» (١/٦٣٩).
(٤) «التاريخ الكبير» للبخاري (٢/٢٢٢).
(٥) «الطبقات الكبير» (٣/١١٤ ـ ١١٥).

١١ ـ حكيم بن حزام رضي الله عنه .

قَالَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ: كُنْتُ أُعَالِجُ الْبَزَّ وَالْبُرَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكُنْتُ رَجُلًا تَاجِرًا أَخْرُجُ إِلَى الْيَمَنِ وَإِلَى الشَّامِ فِي الرِّحْلَتَيْنِ، فَكُنْتُ أَرْبَحُ أَرْبَاحًا كَثِيرَةً، فَإِذَا رَبِحْتُ عُدْتُ عَلَى فُقَرَاءِ قَوْمِي وَنَحْنُ لَا نَعْبُدُ شَيْئًا، أُرِيدُ بِذَلِكَ ثَرَاءَ الْأَمْوَالِ وَالْمَحَبَّةَ فِي الْعَشِيرَةِ، وَكُنْتُ أَحْضُرُ الْأَسْوَاقَ، وَكَانَتْ لَنَا ثَلَاثَةُ أَسْوَاقٍ: سُوقٌ بِعُكَاظٍ يَقُومُ صُبَيْحَ لَيْلَةِ هِلَالِ ذِي الْقَعْدَةِ عِشْرِينَ يَوْمًا وَيَحْضُرُهَا الْعَرَبُ، وَبِهَا ابْتَعْتُ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ لِعَمَّتِي خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ، فَأَخَذْتُهُ بِسِتِّمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَلَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَدِيجَةَ سَأَلَهَا زَيْدًا فَوَهَبَتْهُ لَهُ، فَأَعْتَقَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَبِهَا ابْتَعْتُ حُلَّةَ ذِي يَزَنَ فَكَسَوْتُهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ أَجْمَلَ وَلَا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي تِلْكَ الْحُلَّةِ.

قَالَ: وَكَانَ سُوقُ مَجَنَّةَ يَقُومُ عَشَرَةَ أَيَّامٍ حَتَّى إِذَا رَأَيْنَا هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ انْصَرَفْنَا إِلَى سُوقِ ذِي الْمَجَازِ فَتَقُومُ ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ.

وَكَانَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ يَشْتَرِي الظَّهْرَ وَالْأَدَاةَ وَالزَّادَ ثُمَّ لَا يَجِيئُهُ أَحَدٌ يَسْتَحْمِلُهُ فِي السَّبِيلِ إِلَّا حَمَلَهُ.

قَالَ: وَكُنْتُ رَجُلًا مَجْدُودًا فِي التِّجَارَةِ، مَا بِعْتُ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا رَبِحْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ كَانَتْ قُرَيْشٌ تَبْعَثُ بِالْأَمْوَالِ وَأَبْعَثُ بِمَالِي، فَرُبَّمَا دَعَانِي بَعْضُهُمْ أَنْ يُخَالِطَنِي بِنَفَقَتِهِ، يُرِيدُ بِذَلِكَ الْجَدَّ فِي مَالِي، وَذَلِكَ أَنِّي كُلَّمَا

رَبِحْتُ تَحَنَّثْتُ بِهِ أَوْ بِعَامَّتِهِ؛ أُرِيدُ بِهِ ثَرَاءِ الْمَالِ وَالْمَحَبَّةَ فِي العَشِيرَةِ[١].

وقَالَ عُرْوَةَ: كَانَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ رَجُلًا تَاجِرًا لَا يَدَعُ سُوقًا بِمَكَّةَ وَلَا تِهَامَةَ إِلَّا حَضَرَهَا، وَكَانَ يَقُولُ: كَانَ بِتِهَامَةَ أَسْوَاقٌ، أَعْظَمُهَا سُوقُ حُبَاشَةَ، وَهِيَ عَلَى ثَمَانِي مَرَاحِلَ مِنْ مَكَّةَ طَرِيقُ الْجَنَدِ، فَكُنْتُ أَحْضُرُهَا، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَضَرَهَا، فَاشْتَرَيْتُ بِهَا بَزًّا، فَقَدِمْتُ بِهِ مَكَّةَ، فَذَاكَ حِينَ أَرْسَلَتْ خَدِيجَةُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ تَدْعُوهُ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ لَهَا إِلَى سُوقِ حُبَاشَةَ، وَبَعَثَتْ مَعَهُ غُلَامَهَا مَيْسَرَةَ، فَخَرَجَا، فَابْتَاعَا بَزًّا مِنْ بَزِّ الْجَنَدِ وَغَيْرَهُ وَمِمَّا فِيهَا مِنَ التِّجَارَةِ، فَرَجَعَا بِهِ إِلَى مَكَّةَ فَرَبِحَا فِيهَا رِبْحًا حَسَنًا، وَكَانَتْ سُوقٌ تَقُومُ كُلَّ سَنَةٍ فِي رَجَبٍ ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ[٢].

١٢ ـ رباح بن المعترف رضي الله عنه.

قَالَ أَبُو عُمَرَ ابن عبد البر: كانت له صحبة، وكان شريك عبد الرحمن بن عوف في التجارة[٣].

١٣ ـ السَّائب بن يزيد رضي الله عنه.

عَنِ السَّائِبِ، أَنَّهُ كَانَ يُشَارِكُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَبْلَ الْإِسْلَامِ فِي التِّجَارَةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ أَتَاهُ فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأَخِي وَشَرِيكِي، كَانَ لَا

---

(١) «الجزء المتمم لطبقات ابن سعد» (الطبقة الرابعة) (ص: ٢٢٦ ـ ٢٣٠) (رقم: ٩٩) باختصار.

(٢) «الجزء المتمم لطبقات ابن سعد» (الطبقة الرابعة) (ص: ٢١٦ ـ ٣١٧) (رقم: ٩٠).

(٣) «الاستيعاب» (٢/٤٨٦).

يُدَارِي وَلَا يُمَارِي، يَا سَائِبُ، قَدْ كُنْتُ تَعْمَلُ أَعْمَالًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا تُتَقَبَّلُ مِنْكَ، وَهِيَ الْيَوْمُ تُتَقَبَّلُ مِنْكَ، وَكَانَ ذَا سَلَفٍ وَصِلَةٍ»(١).

١٤ ـ سعد بن عائذ المؤذن، مولى عمار بن ياسر المعروف بسعد القرظ رضي الله عنه.

له صحبة، وإنما قيل له سعد القرظ، لأنه كان كُلَّما اتَّجَر في شيء وضع فيه فاتَّجَر في القرظ، فربح، فلزم التجارة فيه(٢).

١٥ ـ سَعْر ـ بالراء ـ الدُّئَلي رضي الله عنه.

قدم الشّام تاجرًا في الجاهليّة(٣).

١٦ ـ سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ رضي الله عنه.

قَالَ سَعِيد بن المُسَيِّبِ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتْجَرُونَ فِي بَحْرِ الرُّومِ، مِنْهُمْ: طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ»(٤).

١٧ ـ سَلْمَان الفارسي رضي الله عنه.

قَالَ ابْنُ بُرَيْدَةَ: كَانَ سَلْمَانُ يَعْمَلُ بِيَدِهِ، فَيَشْتَرِي بِهِ طَعَامًا، ثُمَّ يَدْعُو الْمُجَذَّمِينَ فَيَأْكُلُونَ مَعَهُ(٥).

---

(١) «مصنف ابن أبي شيبة» (٤٠٩/٧) (ح/ ٣٦٩٤٨).
(٢) «الاستيعاب» (٥٩٣/٢).
(٣) «الإصابة» (٨١/٣).
(٤) «إصلاح المال» لابن أبي الدنيا (رقم: ٢٢٩).
(٥) م. س (رقم: ٣٢١).

١٨ ـ شُرَحْبيل بن مَعْدي كَرِب يعرف بِعَفِيفٍ رضي الله عنه.

قَدِمَ مَكَّةَ تَاجِرًا فِي أَوَّلِ الدَّعْوَةِ(١).

١٩ ـ سُهَيل بن عمرو رضي الله عنه.

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: كَانَ عَطَاءٌ يَنْهَى عَنِ الْكِرَاءِ فِي الْحَرَمِ، وَأَخْبَرَنِي: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ كَانَ يَنْهَى أَنْ تُبَوَّبَ دُورُ مَكَّةَ؛ لِأَنْ يَنْزِلَ الْحَاجُّ فِي عَرَصَاتِهَا، فكَانَ أَوَّلَ مَنْ بَوَّبَ دَارَهُ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: أَنْظِرْنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، **إِنِّي كُنْتُ امْرَأً تَاجِرًا** فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَّخِذَ بَابَيْنِ يَحْبِسَانِ ظَهْرِي قَالَ: «فَذَلِكَ إِذًا»(٢).

٢٠ ـ أبو سفيان صخر بن حرب بن أمية الأموي القرشي رضي الله عنه.

كَانَ من أشراف قريش فِي الجاهلية، وَكَانَ تاجرًا يُجَهِّز التُّجَّار بما له وأموال قريش إِلَى الشام وغيرها من أرض العجم، وَكَانَ يخرج أحيانًا بنفسه(٣).

٢١ ـ صخر بن وداعة الغامدي رضي الله عنه.

كَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا، فكَانَ يَبْعَثُ بِتِجَارَتِهِ أَوَّلَ النَّهَارِ فَكَثُرَ مَالُهُ(٤).

---

(١) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٣/١٤٦٩).
(٢) «مصنف عبد الرزاق» (٥/١٤٦ ـ ١٤٧) (رقم: ٩٢١٠).
(٣) «الاستيعاب» (٤/١٦٧٧).
(٤) «مصنف ابن أبي شيبة» (٦/٥٣٤) (رقم: ٣٣٦١٩)، و«معجم الصحابة» للبغوي (٣/٣٦٢)، و«الإصابة» (٣/٣٣٨).

٢٢، و٢٣ ـ العباس بن عبد المطلب، ومعدي كرب الكندي رضي الله عنهما.

عن عَفِيفٍ الكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ لي: كنت امرأ تَاجِرًا، فَقَدِمْتُ الحَجَّ، فَأَتَيْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ المطلب لأبتاع منه بعض التجارة، وكان امرأً تاجرًا[١].

٢٤ ـ عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما.

قال عروة: خرج في نفر من قريش إلى الشام يتاجرون[٢].

٢٥ ـ عبد الله بن جعفر رضي الله عنهم.

عن عمرو بن حريث: أن رسول الله ﷺ مر بعبد الله بن جعفر وهو يبيع بيع [لعله: مع] الغلمان أو الصبيان، فقال: «اللهم بارك لعبد الله في بيعه أو في صفقته»[٣].

٢٦، و٢٧ ـ عبد الله وعبيد الله ابني عمر بن الخطاب رضي الله عنهم.

لما دفع أبو موسى الأشعري رضي الله عنه مالًا من بيت المال لعبد الله وعبيد الله ابني عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالبصرة، فاشتريا به بضاعة فربحت بالمدينة، فأراد عمر أن يأخذ جميع الربح، وأخذ عمر رضي الله عنه النصف لبيت المال[٤].

---

(١) «الاستيعاب» (١٠٩٦/٣).

(٢) «معجم الصحابة» للبغوي (٤١٥/٤).

(٣) م. س (٥٠٥/٣).

(٤) «سراج الملوك» للطرطوشي (ص: ١٤٣ ـ ١٤٤).

٢٨ ـ عبيد الله بن العباس رضي الله عنه.

كان عبيد الله رجلًا تاجرًا[(١)].

٢٩ ـ عُوَيمر بن عامر أبو الدَّرداء رضي الله عنه.

كَانَ تَاجِرًا قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ أَرَادَ الْعِبَادَةَ وَالتِّجَارَةَ، فَلَمْ يَجْتَمِعَا لَهُ، ثُمَّ تَرَكَ التِّجَارَةَ وَآثَرَ الْعِبَادَةَ، وَقَالَ: لَا أَقُولُ إِنَّ اللهَ لَمْ يُحِلَّ الْبَيْعَ، وَلَكِنْ أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ مِنَ الَّذِينَ ﴿لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٞ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٣٧][(٢)].

قال عن نفسه: كُنْتُ تَاجِرًا قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ أَرَدْتَ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَ التِّجَارَةِ وَالْعِبَادَةِ فَلَمْ يَسْتَقِمْ لِي، فَتَرَكْتَ التِّجَارَةَ وَأَقْبَلْتَ عَلَى الْعِبَادَةِ[(٣)].

٣٠ ـ المسيب بن حَزَن بن أبي وهب القرشي المَخْزُومي رضي الله عنه.

قال ابنه سَعِيد بن المسيب: كَانَ المسيب رجلًا تاجرًا[(٤)].

---

(١) «الجزء المتمم لطبقات ابن سعد» (الطبقة الخامسة) (٢١٤/١).

(٢) «سير السلف الصالحين» لإسماعيل الأصبهاني قوام السُّنَّة (ص: ٥٥٦ ـ ٥٥٧)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٢١٠٢/٤).

(٣) «مصنف ابن أبي شيبة» (٤٦٧/٤) (ح/ ٢٢١٨٣)، و«الطبقات الكبير» (٣٩١/٣ ـ ٣٩٢)، و«الإصابة» (٦٢٢/٤).

(٤) «الاستيعاب» (١٤٠٠/٣).

٣١ ـ المسور بن مخرمة رضي الله عنه.

خرج تاجرًا إلى سوق ذي المجاز أو عكاظ[(١)].

٣٢ ـ منقذ بن عمرو المازني الأنصاري، مدني رضي الله عنه.

عن واسع بن حبان، أن جده منقذ بن عَمْرو أصابته آفة فِي رأسه فكسرت لسانه، ونازعت عقله، وَكَانَ لا يدع التجارة، ولا يزال يُغبَن، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «إذا بعت فقل لا خلابة، وأنت فِي كل سلعة تبيعها بالخيار ثلاث ليال».

وعاش ثلاثين ومائة سنة، وَكَانَ فِي زمن عُثْمَان حين كثر الناس يبتاع فِي السوق فيُغبَن فيصير إِلَى أهله فيلومونه فيرده، ويقول: «إن رَسُول اللهِ صلى الله عليه وسلم جعل لي الخيار ثلاثًا»، حَتَّى يمر الرجل من أصحاب رَسُول اللهِ صلى الله عليه وسلم فيقول: صدق[(٢)].

٣٣ ـ نُعَيمان بن عمرو بن رفاعة بن الحارث رضي الله عنه.

شهد بدرًا، وَكَانَ من قدماء الصحابة وكبرائهم، وكانت فيه دعابة زائدة. وله أخبار ظريفة فِي دعابته.

وخَرَجَ تَاجِرًا إِلَى بُصْرَى مع أبي بَكْرٍ، وَسُوَيْبِط بن حَرْمَلَةَ، وهو بَدْرِيٌّ[(٣)].

---

(١) «الجزء المتمم لطبقات ابن سعد» (الطبقة الخامسة) (١٤٣/٢).

(٢) «الاستيعاب» (١٤٥١/٤).

(٣) «الاستيعاب» (١٥٢٦/٣).

٣٤ ـ أبو هريرة رضي الله عنه.

قال مالك: وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يشاطر العمال فيأخذ نصف أموالهم، وشاطر أبا هريرة رضي الله عنه وقال له: من أين لك هذا المال؟ فقال له أبو هريرة: دواب تناتجت وتجارات تداولت. فقال: إذن الشطر(١).

٣٥ ـ أبو العاص بن الرَّبيع رضي الله عنه.

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: خَرَجَ أَبُو العَاصِ بْنُ الرَّبِيعِ تَاجِرًا إِلَى الشَّامِ وَكَانَ رَجُلًا مَأْمُونًا(٢).

٣٦ ـ أبو معلق الأنصاري رضي الله عنه.

كان تاجرًا يتجر بمال له ولغيره، وكان له نسك وورع(٣).

٣٧ ـ أم المؤمنين خديجة بن خويلد رضي الله عنها.

كَانَتْ خَدِيجَةُ رضي الله عنها امْرَأَةً تاجرةً ذَاتَ شَرَفٍ وَمَالٍ كَثِيرٍ وَتِجَارَةٍ وَتَبْعَثُ بِهَا إِلَى الشَّامِ فَيَكُونُ عِيرُهَا كَعَامَّةِ عِيرِ قُرَيْشٍ، وَكَانَتْ تَسْتَأْجِرُ الرَّجُلَ وَتَدْفَعُ إِلَيْهِ الْمَالَ مُضَارَبَةً(٤).

٣٨ ـ قيلة الأنمارية، يقال لها: أم بني أنمار رضي الله عنها.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ قَيْلَةَ أُمِّ بَنِي أَنْمَارٍ، قَالَتْ:

---

(١) «سراج الملوك» للطرطوشي (ص: ١٤٣).
(٢) «السنن الكبير» (٩/٢٤١) (رقم: ١٨٤٢٥).
(٣) «الإصابة» (٧/٣١٤).
(٤) «دلائل النبوة» لأبي نعيم الأصبهاني (رقم: ١١٠) مختصرًا.

أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ عُمَرِهِ عِنْدَ الْمَرْوَةِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ **إِنِّي امْرَأَةٌ أَبِيعُ وَأَشْتَرِي، فَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَاعَ الشَّيْءَ**، سُمْتُ بِهِ أَقَلَّ مِمَّا أُرِيدُ، ثُمَّ زِدْتُ، حَتَّى أَبْلُغَ الَّذِي أُرِيدُ، وَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَ الشَّيْءَ، سُمْتُ بِهِ أَكْثَرَ مِنَ الَّذِي أُرِيدُ، ثُمَّ وَضَعْتُ حَتَّى أَبْلُغَ الَّذِي أُرِيدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَفْعَلِي يَا قَيْلَةُ إِذَا أَرَدْتِ أَنْ تَبْتَاعِي شَيْئًا، فَاسْتَامِي بِهِ الَّذِي تُرِيدِينَ، أُعْطِيتِ أَوْ مُنِعْتِ، وَإِذَا أَرَدْتِ أَنْ تَبِيعِي شَيْئًا، فَاسْتَامِي بِهِ الَّذِي تُرِيدِينَ، أَعْطَيْتِ أَوْ مَنَعْتِ**»[1].

❋ ❋ ❋

(١) أخرجه ابن ماجه (ح/ ٢٢٠٤) بإسناد ضعيف، فعَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ لم يسمع من قَيْلَةَ أُمِّ بَنِي أَنْمَارٍ. قال الذهبي في «الكاشف» (رقم: ٧٠٦٣): «قيلة أم بني أنمار صحابية عنها عبد الله بن عثمان بن خثيم مرسلًا».

المبحث الثاني

ذكر صناعات الصحابة رضي الله عنهم والتي كانت سببًا في كسب عيشهم وتوسيع تجارتهم

نجد فيما يأتي ذكره نموذجًا فريدًا لصحابة النبي ﷺ الذين لم يكونوا يومًا عالة على غيرهم؛ بل يكسبون ويتّجرون ويعملون بأيديهم حتى لو كان ذلك عملًا شاقًا، بل وجدنا من الصحابيات من كانت تعمل بيدها ومنهن كما تقدم ذكره من كانت تتجر بمالها وتبيع وتشتري، وكل هذ يُعدُّ ترسيخًا لقوله: «**سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: عَنْ أَفْضَلِ الكَسْبِ فَقَالَ: بَيْعٌ مَبْرُورٌ، وَعَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ**»[١].

۞ **فمنهم من كان يعمل بَزَّازًا ـ يبيع الثياب ـ في زمان النبيّ ﷺ:**

١ ـ أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

قال ابن قتيبة في «المعارف»: كان أبو بكر الصديق بَزَّازًا[٢].

(١) أخرجه أحمد (ح/ ١٥٨٣٦)، من حديث جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ خَالِهِ أَبِي بُرْدَةَ رضي الله عنه مرفوعًا بإسناد ضعيف فيه شريك النخعي. وله شاهد مرفوع ـ والصواب فيه الإرسال ـ من حديث البَراء رضي الله عنه مرفوعًا، أخرجه الحاكم في «المستدرك» (ح/ ٢١٥٩) وقل: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ».
لكن قال أبو حاتم الرازي كما في «العلل» لابنه (رقم: ٢٨٣٧): والمُرسَلُ أشبهُ.

(٢) (ص: ٥٧٥).

٢ ـ عثمان بن عفان رضي الله عنه.

قال ابن قتيبة في «المعارف»: كان عثمان بن عفان بَزَّازًا[١].

قَالَ أَبُو عُمَرَ ابن عبد البر: جَهَّز جيش العسرة بتسعمائة وخمسين بعيرًا، وأتم الألفين بخمسين فرسًا، وجيش العسرة كَانَ فِي غزوة تبوك[٢].

وقَالَ قَتَادَة: حمل عُثْمَان فِي جيش العسرة على ألف بعير وسبعين فرسًا[٣].

وذكر هذه القصة هنا إشعارًا بكثرة ما اكتسب أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه من المال بحرفته البزازة، إذ لم يكن رضي الله عنه يحترف بغيرها، **كما قَالَ علي بن محمد أبو الحسن ابن ذي الوزارتين الخزاعي**[٤].

٣ ـ طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

قال ابن قتيبة في «المعارف»: كان طلحة بن عبيد الله بَزَّازًا[٥].

٤ ـ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

قال ابن قتيبة في «المعارف»: كان عبد الرحمن بن عوف بَزَّازًا[٦].

---

(١) (ص: ٥٧٥).
(٢) «الاستيعاب» (٣/١٠٤٠).
(٣) م. س.
(٤) «تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية» (ص: ٦٩١).
(٥) (ص: ٥٧٥).
(٦) (ص: ٥٧٥).

وعدّه من البزازين ابنُ الجوزي في «التلقيح»[(١)].

٥ ـ سُوَيد بن قيس، ومَخْرَفَة العبدي رضي الله عنهما.

قَالَ سُوَيْدُ بْنُ قَيْسٍ: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَفَةُ الْعَبْدِيُّ بَزًّا مِنْ هَجَرَ، فَجَاءَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَاوَمَنَا سَرَاوِيلَ، وَعِنْدَنَا وَزَّانٌ يَزِنُ بِالْأَجْرِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا وَزَّانُ زِنْ وَأَرْجِحْ**»[(٢)].

❁ ومنهم من كان يَحْتَطِب:

٦ ـ حَرَام بن مِلْحان رضي الله عنه.

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رِجَالًا يُعَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمُ: الْقُرَّاءُ، فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ، كَانُوا يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ وَيَتَعَلَّمُونَ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِيئُونَ بِالْمَاءِ فَيَضَعُونَهُ بِالْمَسْجِدِ وَيَحْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ وَالْفُقَرَاءِ... الحديث[(٣)].

❁ ومنهم من كان يعمل حدّاداً:

٧ ـ البراء بن أوس رضي الله عنه.

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيْفٍ

---

(١) «التراتيب الإدارية» للكتاني (٢/٢٦).

(٢) أخرجه أبو داود (ح/ ٣٣٣٦)، والترمذي (ح/ ١٣٠٥)، وقال: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وابن ماجه (ح/ ٢٢٢٠) وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (٣/٥١٤) بإسناد صحيح.

القَيْنِ ـ يعني حدّادًا ـ، وَكَانَ ظِئْرًا لِإِبْرَاهِيمَ عليه السلام[١].

❁ **ومنهم من كان يعمل جزّارًا:**

٨ ـ الزبير بن العوام رضي الله عنه.

قال ابن قتيبة في «المعارف»: كان الزبير جزّارًا[٢].

٩ ـ عمرو بن العاص رضي الله عنه.

قال ابن قتيبة في «المعارف»: كان عمرو بن العاص جزّارًا[٣].

١٠ ـ عامر بن كريز رضي الله عنه.

قال ابن قتيبة في «المعارف»: كان عامر بن كريز جزّارًا[٤].

❁ **ومنهم من كان يصنع السيوف:**

١١ ـ خبّاب بن الأرتّ رضي الله عنه.

كان قينًا يعمل السيوف في الجاهلية[٥].

❁ **ومنهم من كان ينحت الأقداح:**

١٢ ـ أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال عن نفسه: كنت أعمل الأقداح أنحتها في حجرة زمزم[٦].

---

(١) «صحيح البخاري» (ح/ ١٣٠٣).
(٢) (ص: ٥٧٥).
(٣) (ص: ٥٧٥).
(٤) (ص: ٥٧٥).
(٥) «الاستيعاب» (٤٣٨/٢)، و«الإصابة» (٢٢٢/٢).
(٦) «تخريج الدلالات السمعية» نقلًا عن «سيرة ابن إسحاق» (ص: ٧١٢).

۞ ومنهم من كان يعمل حجَّامًا:

١٣ ـ أبو طَيْبَةَ مولى بني حارثة رضي الله عنه.

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَجْرِ الحَجَّامِ، فَقَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ، وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفُوا عَنْهُ... الحديث.

١٤ ـ أبو هند مولى فروة بن عمرو البياضي رضي الله عنه.

قال ابن إسحاق: ولقي رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة بدر أبو هند مولى فروة بن عمرو البياضي بحميت مملوء حيسًا وقد كان تخلَّف عن بدرٍ وشهدَ المشاهد كلَّها وهو كان حجَّام رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إنما أبو هند امرؤ من الأنصار فأنكحوه وانكحوا إليه، ففعلوا»[(١)].

۞ ومنهم من كان يبري النّبل:

١٥ ـ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

قال ابن قتيبة في «المعارف»: كان سعد بن أبي وقاص يبري النّبل[(٢)].

* * *

(١) «تخريج الدلالات السمعية» نقلًا عن «سيرة ابن إسحاق» (ص: ٧٤٠).
(٢) (ص: ٥٧٥).

۞ ومنهم من كان يبيع الرماح:

١٦ ـ نَوْفَلُ بن الحارث رضي الله عنه.

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ: لَمَّا أُسِرَ نَوْفَلُ بْنُ الحَارِثِ بِبَدْرٍ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «افْدِ نَفْسَكَ يَا نَوْفَلُ». قَالَ: مَا لِي شَيْءٌ أَفْدِي بِهِ نَفْسِي يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «افْدِ نَفْسَكَ بِرِمَاحِكَ الَّتِي بِجَدَّةَ». قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ، فَفَدَى نَفْسَهُ بِهَا وَكَانَتْ أَلْفَ رُمْحٍ، وَأَسْلَمَ نَوْفَلُ بْنُ الحَارِثِ، وَكَانَ أَسَنَّ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ... الحديث(١).

۞ ومنهم من كان يعمل في الدباغ:

١٧ ـ سعد بن عائذ القرظ رضي الله عنه.

قَالَ ابن عبد البر: إنما قيل له سعد القرظ، لأنه كان كُلَّما اتَّجَر في شيء وضع فيه فاتَّجَر في القرظ [والقرظ: شجر يدبغ به]، فربح، فلزم التجارة فيه(٢).

۞ ومنهم من كان يعمل خيَّاطًا:

١٨ ـ عثمان بن طلحة رضي الله عنه.

قال ابن قتيبة في «المعارف»: كان عثمان بن طلحة الذي دفع إليه

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (٤/٤٦).

(٢) «الاستيعاب» (٢/٥٩٣).

ﷺ مفتاح البيت خيَّاطًا[١].

١٩ ـ قيس بن مخرمة رضي الله عنه.

قال ابن قتيبة في «المعارف»: كان قيس بن مخرمة خيَّاطًا[٢].

۞ ومنهم من كان يعمل دَبَّاغًا:

٢٠ ـ الحارث بن صبيرة رضي الله عنه.

ذكر أبو بكر ابن دريد رحمه الله في كتاب «الوشاح» له في باب الصناعات، ثم في باب من كان دباغا: الحارث بن صبيرة[٣].

۞ ومنهم من كان يبيع الطعام:

٢١ ـ حاطب بن أبي بَلْتَعة رضي الله عنه.

قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ عُتْبَةَ: كَانَ تَاجِرًا يَبِيعُ الطَّعَامَ وَغَيْرَهُ[٤].

۞ ومنهم من كان يبيع الزيت والأدم:

٢٢ ـ أبو سفيان بن حرب رضي الله عنه.

قال ابن قتيبة في «المعارف»: كان أبو سفيان بن حرب يبيع الزيت والأدم[٥].

(١) (ص: ٥٧٥).
(٢) (ص: ٥٧٥).
(٣) «تخريج الدلالات السمعية» (ص: ٧٢٣).
(٤) «الطبقات الكبير» (٣/١١٤ ـ ١١٥).
(٥) (ص: ٥٧٥).

۞ ومنهم من كان يبيع العقاقير:

٢٣ ـ أبو موسى الأشعري رضي الله عنه.

ذكر ابنُ رُشدٍ المرافعة التي وقعت بين أبي موسى الأشعري وعبد الله بن مسعود في التحريم برضاع الكبير، قال ابن مسعود لأبي موسى: إنما أنت مداوي.

ونقله ابن أبي زمنين وفسَّره بأنه كان يبيع العقاقير، كأنه نفاه عن العلم بشغله بذلك(١).

۞ ومنهم من كان يعمل خوَّاصًا يصنع القفاف ونحوها من الخوص وهو ورق النخل:

٢٤ ـ سلمان الفارسي رضي الله عنه.

قال مالك: كان سلمان يعمل الخوص بيده، فيعيش منه، ولا يقبل من أحدٍ شيئًا(٢).

وكان سلمان إذا خرج عطاؤه تصدّق به وينسج الخوص ويأكل من كسب يده(٣).

* * *

---

(١) «التراتيب الإدارية» للكتاني (٢/٣٠).

(٢) «الاستيعاب» (٢/٦٣٤).

(٣) «الإصابة» (٣/١٢٠).

۞ ومنهم من كان يعمل حمَّالًا:

٢٥ ـ أبو مسعود عقبة بن عمرو رضي الله عنه.

قَالَ أَبو مَسْعُودٍ رضي الله عنه: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«يَأْمُرُنَا بِالصَّدَقَةِ فَمَا يَجِدُ أَحَدُنَا شَيْئًا يَتَصَدَّقُ بِهِ حَتَّى يَنْطَلِقَ إِلَى السُّوقِ، فَيَحْمِلَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَجِيءَ بِالْمُدِّ فَيُعْطِيَهُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، إِنِّي لَأَعْرِفُ الْيَوْمَ رَجُلًا لَهُ مِائَةُ أَلْفٍ مَا كَانَ لَهُ يَوْمَئِذٍ دِرْهَمٌ»**[1].

وقال أيضًا: **«كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ، انْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ، فَيُحَامِلُ، فَيُصِيبُ المُدَّ وَإِنَّ لِبَعْضِهِمُ اليَوْمَ لَمِائَةَ أَلْفٍ»**[2].

۞ ومنهن من كانت تبيع العطر:

٢٦ ـ أسماء بنت مخرّبة رضي الله عنها.

كان ابنها عباس بن عبد الله بن أبي ربيعة يبعث إليها من اليمن بعطر، فكانت تبيعه[3].

قالت الرّبيّع بنت معوذ بن عفراء: كانت أسماء بنت مخربة تبيع العطر بالمدينة، وهي أم عباس وعبد الله بن أبي ربيعة، فدخلت علي ومعها عطرها[4].

---

(١) أخرجه النسائي في «المجتبى» (ح/ ٢٥٢٩) بإسناد صحيح.

(٢) «صحيح البخاري» (ح/ ١٤١٦).

(٣) «الإصابة» (١٧/٨).

(٤) «التراتيب الإدارية» للكتاني نقلًا عن «الاستبصار في أنساب الأنصار» (٣٠/٢).

٢٧ ـ مليكة رضي الله عنها والدة السّائب بن الأقرع.

كانت تبيع العطر[١].

۞ ومنهن من كانت تَدْبَغُ وَتُخَرِّزُ:

٢٨ ـ زينب بنت جَحش رضي الله عنها.

قَالَتْ عَائِشَة رضي الله عنها: وَكَانَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةً صَنَاعَ الْيَدِ فَكَانَتْ تَدْبَغُ وَتُخَرِّزُ وَتَتَصَدَّقُ فِي سَبِيلِ اللهِ[٢].

۞ ومنهن من كانت تعمل الأديم:

٢٩ ـ خليسة، جارية حفصة بنت عمر رضي الله عنها.

كانت تعمل الأديم الطائفي[٣].

۞ ومنهن من كانت ماشطة:

٣٠ ـ بسرة بنت صفوان رضي الله عنها.

ذكر ابن الكلبي أنها كانت ماشطة تقيّن النساء بمكة[٤].

٣١ ـ أم سليم بنت ملحان رضي الله عنها.

قال ابن إسحاق في «السيرة»: لما أعرس رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفية

---

(١) «الإصابة» (٣٢١/٨).

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (١٠٨/٨) بإسناد جيد.

(٣) «الإصابة» (١٠٧/٨).

(٤) «الإصابة» (٥١/٨).

بنت حييّ بن أخطب بخيبر أو ببعض الطريق كانت التي جمّلتها ومشطتها وأصلحت من أمرها أم سليم بنت ملحان[١].

٣٢ ـ أم زفر رضي الله عنها.

ماشطة خديجة رضي الله عنها[٢].



(١) «التراتيب الإدارية» للكتاني (٢/٧٣).
(٢) «الإصابة» (٨/٣٩٦).

المبحث الثالث

أقوال الصحابة رضي الله عنهم في الكسب والتِّجارة وتحليل ذلك

سأذكر في هذ المبحث ما تيسَّر لي الوقوف عليه من أقوال الصحابة رضي الله عنهم المتعلقة بالكسب والتِّجارة، ثم أتبع كلَّ قولٍ بذكر المعنى المستنبط منه، فليس المراد من هذ المبحث سرد الأقوال وحدها؛ بل تحليل ذلك.

وقد خرَّجتُ تلك الأقوال من مصادرها حسب ما تيسَّر لي، وحكمت على أسانيدها قبولًا وردًّا، وليس معنى ذلك أن ما حكمت على أسانيده بالضعف هو كذلك في نفس الأمر، فمن المعلوم أن تلك الآثار لم يكن يعتني بها أصحابُ الكتب المسندة على تنوعها لخروجها عن المقصد الأصيل من تصانيفهم وهو حصر مروياتهم فيما يُنسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم، حتى الكتب التي اهتمت بالآثار كمصنفي عبد الرزق وابن أبي شيبة كان غالب اهتمامهم بآثار الصحابة التي تحمل فقهًا وليس كل ما أثر عنهم.

كذلك؛ فإنه من المهم جدًّا أن نعلم أن تلك الأقوال التي حُكم عليها بالضعف من جهةٍ إسناديةٍ ليست بمنكرة المعنى من الجهة المتنية،

فهو كلام يصلح مثله أن يخرج من الصحابة رضي الله عنهم.

١ ـ أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

قال أبو بكر رضي الله عنه: «وَاللهِ مَا يُصْلِحُ أَمْرَ النَّاسِ التِّجَارَةُ، وَمَا يَصْلُحُ لَهُمْ إِلَّا التَّفَرُّغُ وَالنَّظَرُ فِي شَأْنِهِمْ، وَمَا بُدٌّ لِعِيَالِي مِمَّا يُصْلِحُهُمْ»[١].

❊ يُظهر هذا القول أن ترك التجارة لا يكون إلا لمصلحة عظمى لا يمكن وأن تجتمع مع الانشغال بالتجارة وتعلّق القلب بهَمِّ الكسب والربح، كالإقامة على شئون المسلمين وتفقُّد أحوالهم، وكأن أبا بكر رضي الله عنه تأسَّف على تركه للتجارة التي يكون نفعها قاصرًا ـ غالبًا ـ على ما نفعه متعدٍّ إلى جميع المسلمين في أنحاء شتَّى، لذلك: (تَرَكَ التِّجَارَةَ وَاسْتَنْفَقَ مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِينَ مَا يُصْلِحُهُ وَيُصْلِحُ عِيَالَهُ يَوْمًا بِيَوْمٍ)[٢].

٢ ـ عمر بن الخطّاب رضي الله عنه.

١ ــ قال عمر رضي الله عنه: «لَا يَبِعْ فِي سُوقِنَا إِلَّا مَنْ قَدْ تَفَقَّهَ فِي الدِّينِ»[٣].

❊ وهذا مشهور عن عمر رضي الله عنه، وعلى وجازة تلك المقولة إلا أنها تحمل ورائها رؤية عظيمة على ما كانت عليه الأسواق في تلك الحقبة المباركة، فلم يكن خليفة المسلمين ليترك الرعية يتعاملون فيما بينهم

---

(١) «الطبقات الكبير» (١٨٦/٣).

(٢) م. س.

(٣) أخرجه الترمذي في «جامعه» (ح/ ٣٥٨)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».

ببيوعٍ مشبوهةٍ أو محرَّمةٍ كبيوع الغَرر، والتعامل بالربا، وغير ذلك، فمراده رضي الله عنه من التفقُّه في الدين في ذلك السياق يرجع إلى ما لا بدَّ على التاجر المسلم أن يعلمه من البيوع الجائزة والمحرَّمة، فعمر رضي الله عنه لم يطلب منهم أن يكونوا أئمة مجتهدين ولا حتى في فقه البيوع؛ إنما ينبغي على التاجر أن يفقه حكم تجارته الخاصة سواء كان تاجرًا أو مزارعًا أو غير ذلك، فيعرف المنصوص عليه وما لم يكن كذلك فيرجع فيه إلى الفقهاء فهم أهل الذكر في ذلك.

ولذلك ينبغي على التاجر المسلم لا سيما في تلك الأيام التي كثرت فيها البيوع المحرمة أن يحتاط لدينه وما يُدخل على نفسه وأهله من مال، وأن يرجع إلى أهل الذكر في ذلك حتى يسلم، ويسلم من حوله.

٢ ـ قال عمر رضي الله عنه: «مَنِ اتَّجَرَ فِي شَيْءٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمْ يُصِبْ فِيهِ، فَلْيَتَحَوَّلْ إِلَى غَيْرِهِ»[١].

❊ وكأنها نصيحة مجرّب، وهي نصيحةٌ جديرة بالاهتمام، وفيها أن التاجر الذي يُقدم على تجارةٍ ولم يُوفَّق فيها في أول مرة، فلا يتركها حتى يجربها مرة أخرى ويغيّر في طريقة إدارته إياها، فقد يكون العيب ـ غالبًا ـ ليس راجعًا إلى ذات التجارة، إنما الخطأ في إدارتها، فإذا جرّب وحاول واجتهد ولم يربح منها تحول إلى تجارة أخرى.

٣ ـ قال عمر رضي الله عنه: «تَعَلَّمُوا المِهْنَةَ؛ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَحْتَاجَ أَحَدُكُمْ

(١) أخرجه ابن قتيبة في «عيون الأخبار» (٣٥٨/١)، وابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ٢٣٤) بإسناد ضعيف لانقطاعه بين الحسن البصري وعمر رضي الله عنه.

إِلَى مِهْنَتِهِ»[١].

❊ في تعلُّم المهنة والحرفة والصنعة غنى عن الناس في كثيرٍ من الأوقات، وهو واقع مشاهد الآن، فعندما يتعلَّم المرءُ مهنةً حتى لو كان يكسب من طريق آخر من تجارة ونحوها؛ فإن الحرفة هي الباقية له ويحتاج الناس إليه في كل وقت، كمن يعمل نجَّارًا أو حددًا أو كهربائيًّا أو يعمل في إصلاح السيارات وغير ذلك من المهن والحرف التي تُغني عن الاحتياج إلى الناس.

٤ ـ قال عمر رضي الله عنه: «إذا اشترى أحدكم جملًا فليشتره عظيمًا سمينًا طويلًا، فإن أخطاه خيره، لم يُخطه سُوقه»[٢].

٥ ـ وفي لفظٍ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَشْتَرِيَ بَعِيرًا، فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْعَظِيمِ الطَّوِيلِ، فَلْيَضْرِبْهُ بِعَصَاهُ، فَإِذَا وَجَدَهُ حَدِيدَ الْفُؤَادِ، فَلْيَشْتَرِهِ؛ فَإِنَّهُ يَخْلُفُهُ فِيهِ خَيْرًا، لَا يَخْلُفُهُ فِيهِ ثَمَنٌ»[٣].

❊ وتلك نصيحة غالية لا ترجع إلى شراء الجمل والبعير والغنم وحدها، وإن كان الأمر فيها آكد؛ فإن من اشترى شيئًا منها بما وصفه

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ٣١٧) بإسناد ضعيف لجهالة من روى عن عمر رضي الله عنه، وهو أَبو الْأَكْدَر الفَارِض.

(٢) «محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب» لابن المبرد (٢/٧٠٦) بإسناد ضعيف لانقطاعه بين ذكوان ـ لعله أبا صالح السمان ـ وعمر رضي الله عنه. وانظر: «عيون الأخبار» لابن قتيبة (١/٣٥٨).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ٢٧٦) بإسناد ضعيف لانقطاعه بين ابْنِ إِسْحَاقَ وعمر رضي الله عنه.

عمر رضي الله عنه لم يخسر بشرائه في حقيقة الأمر، فسوف يستفيد من الجمل بلبنه إلى أن يُباع، وبالبعير بالحراثة في الأرض ونحو ذلك، فإن كان الذي اشتراه هزيلًا ضعيفًا، فلن يستفيد منه شيئًا.

وما قاله عمر رضي الله عنه في تلك النصيحة يمكن أن نستفيد منه في حياتنا المعاصرة في أمور كثيرة، فمثلًا من أراد أن يشتري سيارة يعمل عليها فالأفضل له أن يشتري سيارة بحالة جيدة حتى يأخذ خيرها، وإذا أراد أن يبيعها سهل عليه أن يجد لها مشتريًا.

٦ ـ قال عمر رضي الله عنه: «عَلَيْكُمْ بِالجِمَالِ وَاسْتِصْلَاحِ المَالِ، وَإِيَّاكُمْ وَقَوْلَ أَحَدِكُمْ مَا أُبَالِي»(١).

٧ ـ وقال أيضًا: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَصْلِحُوا أَمْوَالَكُمُ الَّتِي رِزْقَكُمُ اللهُ عز وجل؛ فَإِنَّ إِقْلَالًا فِي رِفْقٍ، خَيْرٌ مِنْ إِكْثَارٍ فِي خَرَقٍ»(٢).

٨ ـ وقال أسلم: كانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه يُعِدُّ لِلنَّاسِ خُيُوطًا وَخِرَقًا، فَإِذَا أُعْطِيَ الرَّجُلُ عَطَاءَهُ فِي يَدِهِ، أَعْطَاهُ خِرْقَةً وَخَيْطًا، وَقَالَ: ارْبِطْ دِرْهَمَكَ، وَأَصْلِحْ مُوَيْلَكَ [تصغير: مال]؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي كَمْ يَدُومُ لَكَ هَذَا»(٣).

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ٦٤، و١٥٥) بإسناد ضعيف لانقطاعه بين العلاء بن زياد بن مطر العدوي وعمر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ١٢٥، و١٤٤) بإسناد ضعيف.

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ١٤٣) بإسناد ضعيف فيه أسامة بن زيد.

❊ تشترك المقولتان في أمر مهم للغاية وهو اسْتِصْلَاح المَالِ؛ فإن الموفَّق في التجارة من عرف ما يشتري ومتى يشتري ومتى يبيع، وليست العبرة بالكثرة المطلقة في الشيء المُشتَرى؛ وإنما بحسن اختيار الوقت المناسب لذلك، ولو كان المُشتَرى قليلًا، فإن إقلالًا في رِفْقٍ، خَيْرٌ من إكثارٍ في خَرَقٍ.

٩ ـ قال عمر رضي الله عنه: «بع الحيوان أحسن ما يكون في عينك»(١).

❊ في تلك المقولة حث على الاستثمار الناجح؛ فإن المرء لا ينتظر أكثر من أن يرى بعيره في عينه سمينًا عظيمًا له قوة على الحرث، وله إنتاج من اللبن، فيبيعه في تلك الحالة فيربح منه كثيرًا، ويستطيع أن يشتري بثمنه أكثر منه، ويقوم على تربيته وإصلاحه وهكذا.

١٠ ـ قال عمر رضي الله عنه: «لا يقعد أحدُكم عن طلب الرزق، ويقول: (اللهم ارزقني)، وقد علم أن السماء لا تُمطر ذهبًا ولا فضَّة، وأن الله تعالى إنما يرزق الناس بعضهم من بعض. وتلا قول الله جل وعلا: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠]»(٢).

١١ ـ وقَالَ أيضًا: «يا معشر القُرَّاء، التمسوا الرزق ولا تكونوا عالة على الناس»(٣).

(١) «بهجة المجالس» لابن عبد البر (باب التجارة) (ص: ٢٤).
(٢) «العقد الفريد» لابن عبد ربه (٣٤٢/٢).
(٣) «العقد الفريد» لابن عبد ربه (٣٤٣/٢).

١٢ ـ وقَالَ أيضًا: «يا معشر الفقراء ارْفَعُوا رؤسكم فَقَدْ وَضُحَ الطَّرِيقُ، فَاسْتَبِقُوا الخَيْرَاتِ، وَلا تَكُونُوا عِيَالًا عَلَى المُسْلِمِينَ»[١].

١٣ ـ وقَالَ أيضًا: «لَوْلَا هَذِهِ الْبُيُوعُ صِرْتُمْ عَالَةً عَلَى النَّاسِ»[٢].

١٤ ـ وقال أيضًا: «مَكْسَبَةٌ فِيهَا بَعْضُ الدَّنَاءَةِ خَيْرٌ مِنْ مَسْأَلَةِ النَّاسِ»[٣].

❊ تشترك تلك المقولات جميعًا في حثه رضي الله عنه لأصحابه على أن يكونوا متوكلين على الله حقًّا بأخذهم أسباب الكسب والسعي والاجتهاد في تحصيل ذلك؛ فإن السماء لا تُمطر ذهبًا ولا فضَّة! وأن هذا هو السبيل الحقيقي لكي لا يكونوا عيالًا على المسلمين، حتى لو كان هذا الكسب فيه بعض الدناءة، فهو في كل أحواله خير من مسألة الناس.

١٥ ـ قال عمر رضي الله عنه: «لَعَنَ اللهُ فُلَانًا؛ فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَذِنَ فِي بَيْعِ الخَمْرِ، فَإِنَّ التِّجَارَةَ لَا تَصْلُحُ فِيمَا لَا يَحِلُّ أَكْلُهُ وَشُرْبُهُ»[٤].

١٦ ـ وفي لفظٍ: «لَا تَحِلُّ التِّجَارَةُ فِي شَيْءٍ لَا يَحِلُّ أَكْلُهُ وَشُرْبُهُ»[٥].

---

(١) أخرجه ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص: ٢٥٢) بإسناد ضعيف لانقطاعه بين خوات التيمي وعمر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (ح/ ٢٢١٨١)، بإسناد منقطع.

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ٣٢٣) بإسناد ضعيف لانقطاعه بين عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ وعمر رضي الله عنه.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (ح/ ٢١٦٢٠)، بإسناد حسن.

(٥) «السنن الكبير» للبيهقي (٢٣/٦) (ح/ ١١٠٥٢).

❊ وفيه حث عظيم على مراقبة الله ؛ في البيع والشراء، وهي نصيحة عامة تشتمل على البُعد عن كل ما حرَّمه الله تعالى من البيع والشراء، والذي يترتب عليه فساد تلك التجارة.

١٧ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه مَرَّ عَلَى غُلَامٍ لَهُ يَبِيعُ الرُّطَبَ، فَقَالَ: انْفُشْهَا ؛ فَإِنَّهُ أَحْسَنُ لَهَا. وَأَتَى عَلَى غُلَامٍ يَبِيعُ الحُلَلَ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ الثَّوْبُ عَاجِزًا فَانْشُرْهُ وَأَنْتَ جَالِسٌ، وَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَانْشُرْهُ وَأَنْتَ قَائِمٌ. فَقُلْتُ: اللهَ اللهَ إِلَى عُمَرَ. فَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ السُّوقُ»[١].

❊ كلام رائق يحث فيه عمر رضي الله عنه على التسويق وحُسن عرض السلع مما يترتب على ذلك جلب المشترين وبيع تلك السلع ورواجها، وهو واقع مشاهد في وقتنا الحاضر ؛ فإن من يملك حُسن إدارة التسويق والعرض للسلع ؛ فإن سلعته يُرغب فيها حتى وإن كانت أقل في الجودة من سلع كثيرة لا يحسن تسويقها وعرضها.

١٨ ـ قَالَ عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرُ يَرْفَا، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي مُصَلَّاهُ عِنْدَ الْفَجْرِ أَوْ عِنْدَ الظُّهْرِ، قَالَ: فَقَالَ: «وَاللهِ، مَا كُنْتُ أَرَى هَذَا الْمَالَ يَحِلُّ لِي مِنْ قَبْلِ أَنْ أَلِيَهِ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَمَا كَانَ قَطُّ أَحْرَمُ عَلَيَّ مِنْهُ إِذْ وَلِيتُهُ، عَادَ أَمَانَتِي، وَقَدْ أَنْفَقْتُ عَلَيْكَ شَهْرًا مِنْ مَالِ اللهِ وَلَسْتُ بِزَائِدِكَ، وَلَكِنِّي مُعِينُكَ بِثَمَرِ مَالِي بِالْغَابَةِ فَاجْدُدْهُ فَبِعْهُ، ثُمَّ ائْتِ رَجُلًا مِنْ قَوْمَكَ

---

(١) أخرجه ابن قتيبة في «عيون الأخبار» (٣٦١/١)، وابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ٢٧٥) بإسناد ضعيف فيه مجالد بن سعيد.

مِنْ تُجَّارِهِمْ فَقُمْ إِلَى جَنْبِهِ، فَإِذَا اشْتَرَى شَيْئًا فَاسْتَشْرِكْهُ فَاسْتَنْفِقْ وَأَنْفَقَ عَلَى أَهْلِكَ»(١).

❊ حثَّ عمر رضي الله عنه ابنه عاصمًا على العمل وأن لا يكون عالة على بيت المال حتى وإن كان أبوه هو خليفة المسلمين، وحثَّه كذلك على الشركة مع من يعرفه من قومه ويعرف تجارته.

١٩ ـ قَالَ محمد بن عَاصِم: بلغني أن عُمَر بن الخَطَّابِ رضي الله عنه: «كان إذا رأى غلامًا فأعجبه سأل عنه هل لَهُ حرفة، فَإِن قيل: لا. قَالَ: «سَقَطَ مِنْ عَيْنِي»(٢).

٢٠ ـ وفي لفظٍ: «إِنِّي لأَرَى الرَّجُلَ، فَيُعْجِبُنِي، فَأَقُولُ: لَهُ حِرْفَةٌ؟ فَإِنْ قَالُوا: لا؛ سقط في عَيْنِي»(٣).

❊ وفيه حثَّ عمر رضي الله عنه على أن يكون للشاب حرفة يمتهنها، فهو قد خرج من مرحلة الطفولة التي يُنفق عليه فيها ولم يصل بعد إلى أن يكون صاحب تجارة مستقلة به لصغره، فبتعلُّمه المهنة والحرفة لا يكون عالة على أسرته، بل يصير رجلًا متحملًا للمسؤلية مع كونه صغيرًا.

---

(١) «الطبقات الكبير» (٣/٢٧٧).

(٢) أخرجه ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص: ٢٥٢) بإسناد ضعيف لانقطاعه بين محمد بن عَاصِم وعمر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (رقم: ٢٥١٧، و٣٠٠٥) بإسناد ضعيف.

وهذا الأمر يختلف من زمن إلى زمن آخر، ومن مجتمع إلى آخر، ومن بيئة إلى أخرى، كل بحسبه.

٢١ ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه عِنْدَ المَغْرِبِ، فَأَبَى عَلَيَّ وَمَعِيَ رُزَيْمَةٌ لِي، فَقَالَ مَا هَذَا الَّذِي مَعَكَ؟ قَالَ قُلْتُ: رُزَيْمَةٌ لِي، أَقُومُ فِي هَذَا السُّوقِ، فَأَشْتَرِي وَأَبِيعُ. قَالَ: فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، لَا يَغْلِبَنَّكُمْ هَذَا وَأَصْحَابُهُ عَلَى التِّجَارَةِ؛ فَإِنَّهَا ثُلُثُ المُلْكِ»[١]. وفي لفظ: «ثلث الإمارة»[٢].

❊ كان سِيرِين مِنْ سَبْيِ جَرْجَرَايَا، تَمَلَّكَهُ أَنَسٌ رضي الله عنه[٣]، فأراد عمر رضي الله عنه من ذلك أن يحث العرب الأحرار على التجارة وألا يتركوها للعجم والموالي، فإنه يوشك إن تملَّكوها أن يحوزوا ثُلُث المُلْكِ.

٢٢ ـ وَقَدْ وَرَدَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه دَخَلَ إِلَى السُّوقِ فِي خِلَافَتِهِ فَلَمْ يَرَ فِيهِ فِي الغَالِبِ إِلَّا النَّبَطَ[٤] فَاغْتَمَّ لِذَلِكَ، فَلَمَّا أَنْ اجْتَمَعَ النَّاسُ بِهِ أَخْبَرَهُمْ بِذَلِكَ وَعَذَلَهُمْ فِي تَرْكِهِمْ السُّوقَ، فَقَالَ لَهُ: (إِنَّ اللهَ عز وجل قَدْ أَغْنَانَا عَنْ الْأَسْوَاقِ بِمَا فَتَحَ بِهِ عَلَيْنَا)، فَقَالَ رضي الله عنه: «وَاللهِ لَئِنْ

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ٢٢٠) بإسناد حسن. وانظر: «مناقب عمر» لابن الجوزي (ص: ١٨٤).

(٢) «مناقب عمر» لابن الجوزي (ص: ١٨٤).

(٣) «سير أعلام النبلاء» (٤/٦٠٦).

(٤) النَّبَطُ: جِيلٌ مِنْ النَّاسِ كَانُوا يَنْزِلُونَ سَوَادَ الْعِرَاقِ ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي أَخْلَاطِ النَّاسِ وَعَوَامِّهِمْ «المصباح المنير» للفيومي (٢/٥٩٠).

فَعَلْتُمْ لَيَحْتَاجَنَّ رِجَالُكُمْ إِلَى رِجَالِهِمْ وَنِسَاؤُكُمْ إِلَى نِسَائِهِمْ»[(١)].

قَالَ عبد الحي الكتاني: صدقتْ فراسةُ عمر رضي الله عنه في هذه الأمة، فإنها لمَّا تركت التجارة بطرقها المشروعة المرغوبة، وأساليبها الناجحة، تلقَّفَها الغيرُ فأصبحت الأمةُ عالةً على غيرها، رجالنا على رجالهم، ونساؤنا على نسائهم في كل شيء من الإبرة والخيط إلى أرفع شيء وأثمنه[(٢)].

٢٣ ـ قال عمر رضي الله عنه: «عليكم بالتجارة لا تفتننكم هذه الحمراء على دنياكم»[(٣)].

قال أشهب: كانت قريش تتجر، وكانت العرب تحقر التجارة، والحمراء يعني الموالي[(٤)].

❊ فيه الحث على التجارة بالبيع والشراء وتنويع مجالتها.

٣ ـ علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه، مَرَّ بِجَارِيَةٍ قَدِ اشْتَرَتْ لَحْمًا بِدِرْهَمٍ، وَهِيَ تَقُولُ: زِدْنِي. فَقَالَ: «زِدْهَا، وَيْحَكَ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِبَرَكَةِ الرِّبْحِ»[(٥)].

(١) «المدخل» لابن الحاج (٢/٨٣).

(٢) «التراتيب الإدارية» (٢/١٩).

(٣) «عيون الأخبار» لابن قتيبة (١/٣٥٨).

(٤) م. س.

(٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ٢٨٠) بإسناد ضعيف لانقطاعه بين=

❊ وهي نصيحة غالية منه رضي الله عنه للتُّجَّار، وحثهم على التماس البركة في بيعهم، وأن من زاد للمشتري ـ لا سيما المحتاج ـ أكثر من حقه بنية صالحة أخلف الله عليه ولا بد، وبارك له في كسبه.

٢ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «اتَّجروا بارك الله لكم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: الرزق عشرة أجزاء تسعة في التجارة وواحد في غيرها»[١].

❊ وفيه حثٌّ منه رضي الله عنه على التجارة والدعاء بالبركة لمن سيقوم بذلك، مستشهدًا بما رواه عن النبي ﷺ أنها تجلب الرزق الواسع بما لم تجلبه غيرها من الأعمال.

٣ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «**تعرَّضوا للتجارة، فإن فيها غنى لكم عما في أيدي الناس، وإن الله عز وجل يحب المُتحرِّف الأمين**»[٢].

❊ أشار علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى سببين رئيسيين في حثه الناسَ على التجارة والحرفة، أولهما أنها تُغني صاحبها عما في أيدي الناس وتجعله عفيفًا صاحب يدٍ عليا يترفَّع عن الدَّنايا.

والسبب الثاني أن الله تعالى يحب صاحبَ الحرفة بشرط أن يكون

= يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ وعمر رضي الله عنه.

(١) «عدة الداعي» لابن فهد الحلي (ص: ٥٥) طبع تبريز سنة ١٣٧٤هـ، و«بحار الأنوار» (١٠٠/ ٢٠٦) (رقم: ٦٠).

(٢) «الخصال» (٢/ ٤١٣)، و«بحار الأنوار» (١٠٠/ ٢٥٨) (رقم: ٢١).

أمينًا ينصح في حرفته ومهنته، لا يكون مخادعًا غشاشًا فمن غشنا فليس منّا.

٤ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «من اتَّجر بغير فقه ارتطم في الربا»(١).

❁ فقد بيَّن رضي الله عنه أن بين الوقوع في الربا والتجارة الحلال خيطًا رفيعًا لا يُدرك إلا بالفقهِ وتعلُّمِ أحكام المعاملات التي يحتاجها كلُّ تاجرٍ كل بحسبه.

٤ ـ معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه.

قَالَ مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه أيضًا: «إِصْلَاحُ مَالٍ فِي يَدَيْكَ، أَفْضَلُ مِنْ طَلَبِ الْفَضْلِ مِنْ أَيْدِي النَّاسِ، وَحُسْنُ التَّدْبِيرِ مَعَ الْكَفَافِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْكَثِيرِ»(٢).

❁ فبيَّن رضي الله عنه أن إصلاح المال والعمل على ذلك، أفضل من التطلُّع وإشراف النفس، وسؤال الناس أموالَهم، وفيه الغنى والعفَّة عما في أيدي النَّاس.

٥ ـ عمرو بن العاص رضي الله عنه.

١ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنه، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ المُرُوءَةِ، فَقَالَ: «المُرُوءَةُ أَنْ يُكْرِمَ الرَّجُلُ إِخْوَانَهُ، وَأَنْ يَقْبَلَ فِي دَارِهِ، وَيَصْطَنِعَ لِمَالِهِ»(٣).

---

(١) «نهج البلاغة» (٣/ ٢٥٩)، و«بحار الأنوار» (١٠٠/ ٢٥٦) (رقم: ٨).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ١٢٤).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ١٢٠).

٢ ـ قَالَ مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه لِعَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنه: مَا المُرُوءَةُ؟. قَالَ: «العِفَّةُ وَالحِرْفَةُ»(١).

❊ فبيَّن رضي الله عنه أن الحِرْفَة واصطناع المال وإصلاحه من المروءة، فهما ولا شك يُكسبان المرء المروءةَ ببعده عن سؤال الناس واستغنائه عنهم.

٦، و٧ ـ عبد الله بن العباس، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

١ ـ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَجُلًا جَلَّابًا يَجْلُبُ الْغَنَمَ، وَإِنَّهُ لَيُشَارِكُ الْيَهُودِيَّ، وَالنَّصْرَانِيَّ قَالَ: «لَا يُشَارِكُ يَهُودِيًّا، وَلَا نَصْرَانِيًّا، وَلَا مَجُوسِيًّا» قَالَ: قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: «لِأَنَّهُمْ يُرْبُونَ وَالرِّبَا لَا يَحِلُّ»(٢).

❊ وهذا مثال واضح على ورع الصحابة رضي الله عنهم في الكسب والتجارة، ولم يكن همهم يومًا جمع المال وحده، دون النظر إلى أصول تلك المعاملات، بل كانوا يتحرّون ذلك ويحذرون من كل معاملة تشتمل على شبهة أو مخالفة شرعية، فعلَّل ابنُ عباس رضي الله عنه عدم المشاركة، لكونهم لا يتعاملون في تجاراتهم إلا بالربا، وهو منهي عنه في شريعتنا.

٢ ـ فعَنْ قَيْسٍ مَوْلَى ابْنِ يَامِينَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، فَقُلْتُ: إِنَّا

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ٢٣٩) بإسناد ضعيف فيه من لم يُعرف.

(٢) «مصنف ابن أبي شيبة» (٤/٢٦٨ ـ ٢٦٩) (ح/ ١٩٩٨٠) وإسناده صحيح.

نَخْرُجُ بِالتِّجَارَةِ إِلَى أَرْضِ البَصْرَةِ وَإِلَى الشَّامِ، فَنَبِيعُ بِنَسِيئَةٍ، ثُمَّ نُرِيدُ الْخُرُوجَ، فَيَقُولُونَ: ضَعُوا لَنَا وَنُنْقِدَكُمْ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا يَأْمُرُنِي أَنْ أُفْتِيَهِ أَنْ يَأْكُلَ الرِّبَا وَيَطْعَمَهُ، وَأَخَذَ بِعَضُدِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَسْتَفْتِيكَ». قَالَ: فَلَا(١).

❊ ومن هذا يظهر أن بعض التُّجَّار كانوا يسألون عما أُشكل عليهم في بعض البيوع.

٣ ـ وقَالَ ابن عُمَرَ رضي الله عنه: «إِذَا لَمْ يُرْزَقْ أَحَدُكُمْ فِي الْبَلَدِ، فَلْيَتَّجِرْ إِلَى بَلَدٍ غَيْرِهِ»(٢).

❊ فيه الحث على التجارة والكسب وذلك بتغيير المكان الذي لم يُقَدَّر له الرزق فيه، والسعي إلى مكان آخر آخذًا بأسباب الرزق.

٤ ـ قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ وَمَرَّ بِالَّذِينَ يَبِيعُونَ المَصَاحِفَ، فَقَالَ: «بِئْسَ التِّجَارَةُ هَذِهِ»، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا تَقُولُ أَصْلَحَكَ اللهُ؟ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُهُ»(٣).

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (ح/ ١٤٣٦٨) بإسناد صحيح إلى قيس.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ٢٣٣).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (ح/ ١٤٥٢٩) بإسناد صحيح إلى جابر وهو الجعفي وهو وإن كان متروك الحديث، إلا أنه في هذا الموطن قد حكى قصة قد شاهدها وعاينها بنفسه، فهي أدعى إلى الضبط والحفظ، ولا يدخل فيها ما يدخل في المرفوع المعتمد على مجرد الحفظ لا المعاينة والمشاهدة للواقعة. والله أعلم.

❊ كان ابن عُمَرَ رضي الله عنه وغير واحد من الصحابة يرون كراهة التجارة في المصحف، كي لا يتعرض كتاب الله تعالى للمساومة والامتهان، وكونه سلعة من السلع تباع وتُشترى.

٨ ـ الأحنف بن قيس رضي الله عنه.

قَالَ مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه لِلْأَحْنَفِ رضي الله عنه: «مَا تَعُدُّونَ الْمُرُوءَةَ فِيكُمْ؟ قَالَ: التَّفَقُّهُ فِي الدِّينِ، وَبِرُّ الوَالِدَيْنِ، وَإِصْلَاحُ المَالِ. فَأَرْسَلَ مُعَاوِيَةُ إِلَى يَزِيدَ فَقَالَ: اسْمَعْ مِنْ عَمِّكَ»(١).

❊ فبيَّن رضي الله عنه أن إصلاح المال والعمل على ذلك من المروءة، فهو يُكسب المرء المروءةَ ببعده عن سؤال الناس واستغنائه عنهم، بل وقرنه بالتَّفَقُّه في الدِّينِ، وَبِرّ الوالدين.

٩ ـ زيد بن ثابتٍ رضي الله عنه.

مَرَّ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ بِالحُكْمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، وَعِنْدَهُ جَمَاعَةٌ، فَقَالَ: «قَدْ تَرَكْتَ السُّوقَ، وَقَعَدْتَ مَعَ هَؤُلَاءِ؟ قُمْ إِلَى سُوقِكَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَ»(٢).

❊ فيه حث منه رضي الله عنه على الكسب والتجارة وترك البطالة والجلوس والكلام فيما لا فائدة من ورائه، فالسوق خير له، فهو يُرزق منه، ويتصدَّق منه، ويصل رحمه، وغير ذلك من المنافع التي تعود عليه.

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ١١٩).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ٢٢٥) بإسناد ضعيف فيه من لم يُعرف.

١٠ ـ أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه .

قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه: «إِنَّ كَسْبَ المَالِ مِنْ سَبِيلِ الحَلَالِ قَلِيلٌ، فَمَنْ كَسِبَ مَالًا مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ فَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ، وَمَنْ كَسِبَ مَالًا مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ فَوَضَعَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ فَذَلِكَ الدَّاءُ الْعُضَالُ، وَمَنْ كَسِبَ مَالًا مِنْ حِلِّهِ فَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ فَذَلِكَ يَغْسِلُ الذُّنُوبَ كَمَا يَغْسِلُ المَاءُ التُّرَابَ عَنِ الصَّفَا»(١).

ـ وفي لفظ: «إِنَّ كَسْبَ المَالِ مِنْ سُبُلِ الْحَلَالِ قَلِيلٌ، فَمَنْ أَصَابَ مَالًا مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، فَأَثْرَى فَهُوَ شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ، [إِلَّا سَلَبَ اليَتِيمِ وَكَسْوَ الأَرْمَلَةِ(٢)]، وَمَنْ أَصَابَ مَالًا مِنْ حِلِّهِ فَأَنْفَقَهُ فِي حِلِّهِ، فَذَلِكَ يَغْسِلُ الخَطَايَا كَمَا يَغْسِلُ مَاءُ السَّمَاءِ التُّرَابَ عَنِ الصَّفَا، وَمَنْ أَصَابَ مَالًا مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، فَأَنْفَقَهُ فِي غَيْرِ حِلِّهِ، فَذَلِكَ الْمُلْكُ الْعُضَالُ»(٣).

❊ هذه نصيحة غالية منه رضي الله عنه حثَّ فيها على الكسب الحلال، وبيَّن أن سُبُل كسب الحلال قليل، وأن الثراء وحده ليس هو المراد ما لم

---

(١) أخرجه أحمد في «الزهد» (رقم: ٧٣٧) بإسناد صحيح إلى عبد الله بن باباه الراوي عن أبي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، وهو ثقة وقد سمع من أم الدَّرْدَاءِ رضي الله عنها، فلعله سمع من زوجها أيضًا.

(٢) لعل العبارة أصابها تحريف. **قال ابن رجب**: رُوي عن أبي الدرداء، ويزيد بن مَيْسَرَة أنَّهما جعلا مثلَ من أصاب مالًا من غير حلِّه، فتصدَّق به مثلَ من أخذ مال يتيم، وكسَا بهِ أرملةً. «جامع العلوم والحكم» (١/٢٨١).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ٢١) بإسناد صحيح إلى عبد الله بن باباه الراوي عن أبي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه.

يكن من حلال طيب، وإلا كان شَرًّا على صاحبه ووبالًا عليه، بل جعل من أصاب مالًا من غير حلِّه كمن تصدَّق بمال اليتيم وكسَا بهِ أرملةً.

١١ ـ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

سُئِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ الْمُرُوءَةِ، مَا هِيَ؟ فَقَالَ: «الثُّبُوتُ فِي المَجْلِسِ، وَالغَدَاءُ وَالعَشَاءُ فِي أَفْنِيَةِ الْبُيُوتِ، وَإِصْلَاحُ الْمَالِ»[1].

❊ فبيَّن رضي الله عنه أن إصلاح المال والعمل على ذلك من المروءة، فهو يُكسب المرء المروءةَ ببعده عن سؤال الناس واستغنائه عنهم.

تمَّ بحمد الله وتوفيقه

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم: ١٢٢).

المصادر والمراجع

١ ـ **الإحكام في أصول الأحكام**: لأبي الحسن الآمدي، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، لبنان.

٢ ـ **الأخبار الموفقيات**: للزبير بن بكار (المتوفى: ٢٥٦هـ)، تحقيق: سامي مكي العاني، عالم الكتب ـ بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

٣ ـ **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**: لأحمد بن محمد بن أبى بكر القسطلاني المصري (المتوفى: ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة السابعة، ١٣٢٣هـ.

٤ ـ **أساس البلاغة**: للزمخشري، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ= ١٩٩٨م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٥ ـ **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**: لابن عبد البر، تحقيق: علي محمد البجاوي، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ = ١٩٩٢ م)، دار الجيل، بيروت.

٦ ـ **الإصابة في تمييز الصحابة**: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ـ ١٤١٥هـ.

٧ ـ **إصلاح المال**: لأبي بكر عبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (المتوفى: ٢٨١هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مؤسسة الكتب الثقافية ـ

بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

٨ ـ **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن:** للشنقيطي، عام النشر (١٤١٥ هـ = ١٩٩٥م)، دار الفكر، بيروت.

٩ ـ **إِكمال المُعلم بفوائد مسلم:** لأبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبتي، (المتوفى: ٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

١٠ ـ **أهل البيت بين مدرستين:** محمد سالم الخضر، ١٤٣٢هـ= ٢٠١١م، مبرةالآل والأصحاب، الكويت.

١١ ـ **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث:** لابن كثير، تأليف: أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٢ ـ **بحث في التجارة:** / جزء ١٣، (التجارة في صدر الإسلام)، (موقع الحكواتي)، الإنترنت.

١٣ ـ **بحث في التجارة:** / جزء ١٣، (التجارة في عهد الرسول والخلفاء الأول)، (موقع الحكواتي)، الإنترنت.

١٤ ـ **بحث في التجارة:** / جزء ١٤، (التجارة في عهدة الخلفاء) (موقع الحكواتي)، الإنترنت.

١٥ ـ **البخلاء:** لأبي عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الشهير بالجاحظ، (المتوفى: ٢٥٥هـ): دار ومكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

١٦ ـ **البداية والنهاية:** لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

١٧ ـ **بهجة المجالس وأنس المجالس**: لأبي عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ).

١٨ ـ **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة**: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)، تحقيق: د محمد حجي وآخرين، دار الغرب الإسلامي، بيروت ـ لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨ م.

١٩ ـ **التاريخ الكبير**: لابن أبي خيثمة ـ السفر الثالث، تحقيق: صلاح بن فتحي هلال، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ـ القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.

٢٠ ـ **تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية**: لعلي بن محمد ابن ذي الوزارتين الخزاعي (المتوفى: ٧٨٩هـ)، تحقيق: د. إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

٢١ ـ **التراث والمعاصرة**: د. أكرم ضياء العمري، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية بدولة قطر.

٢٢ ـ **التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدنية الإسلامية في المدينة المنورة العلمية**: لمحمد عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني (المتوفى: ١٣٨٢هـ)، تحقيق: عبد الله الخالدي، دار الأرقم ـ بيروت، الطبعة الثانية.

٢٣ ـ **التعريفات**: علي الجرجاني، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ= ١٩٨٣م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٢٤ ـ **التعريفات الفقهية**: لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٦م)، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.

٢٥ ـ **تفسير ابن عطية= المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**: لابن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٦ ـ **تفسير ابن كثير= تفسير القرآن العظيم**: لابن كثير، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الطبعة الثانية (١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م)، دار طيبة، الرياض.

٢٧ ـ **تفسير عبد الرزاق**: لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.

٢٨ ـ **تفسير القرآن**: لعز الدين بن عبد السلام، تحقيق: د. عبد الله بن إبراهيم الوهبي، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ= ١٩٩٦م، دار ابن حزم، بيروت.

٢٩ ـ **تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن**: للقرطبي، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، الطبعة الثانية (١٣٨٤هـ = ١٩٦٤م)، دار الكتب المصرية، القاهرة.

٣٠ ـ **تقريب التهذيب**: لابن حجر، تحقيق: محمد عوامة، الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م)، دار الرشيد، سوريا.

٣١ ـ **تلبيس إبليس**: لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

٣٢ ـ **التلخيص في أصول الفقه**: لإمام الحرمين الجويني، تحقيق: عبد الله جولم النبالي، وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت.

٣٣ ـ **التمهيد في أصول الفقه**: لأَبي الخطاب الكَلْوَذَاني الحنبلي، تحقيق: مفيد محمد أبو عمشة (الجزء ١ ـ ٢)، ومحمد بن علي بن إبراهيم (الجزء ٣ ـ ٤)، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ= ١٩٨٥م، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع.

٣٤ ـ **تهذيب اللغة**: لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

٣٥ ـ **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**: لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي ابن الملقن الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق ـ سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

٣٦ ـ **جامع بيان العلم وفضله**: لابن عبد البر، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ= ١٩٩٤م، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية.

٣٧ ـ **جامع العلوم والحكم**: لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٤م.

٣٨ ـ **الجزء المتمم لطبقات ابن سعد [الطبقة الرابعة من الصحابة ممن أسلم عند فتح مكة وما بعد ذلك]**: لمحمد بن سعد بن منيع (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور/ عبد العزيز عبد الله السلومي، مكتبة الصديق ـ الطائف، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦ هـ.

٣٩ ـ **الجزء المتمم لطبقات ابن سعد [الطبقة الخامسة في من قبض رسول الله ﷺ وهم أحداث الأسنان]**: لمحمد بن سعد بن منيع، تحقيق: محمد بن صامل السلمي، مكتبة الصديق ـ الطائف، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

٤٠ ـ **جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام**: لابن القيم، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عبد القادر الأرناؤوط، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ= ١٩٨٧م، دار العروبة، الكويت.

٤١ ـ **جمهرة اللغة**: لابن دريد الأزدي، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م، دار العلم للملايين، بيروت.

٤٢ ـ **جوامع السيرة النبوية**: لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

٤٣ ـ **دلائل النبوة**، لأبي نعيم الأصبهاني: تحقيق: الدكتور محمد رواس قلعه جي، عبد البر عباس، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٤٤ ـ **روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل**: لابن قدامة المقدسي، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ= ٢٠٠٢م، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع.

٤٥ ـ **زاد المعاد في هدي خير العباد**: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م.

٤٦ ـ **الزهد**: لأحمد بن محمد بن حنبل (المتوفى: ٢٤١هـ)، وضع

حواشيه: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

٤٧ ـ **زوائد الأصول على منهاج الوصول إلى علم الأصول**: لجمال الدين الإسنوي، دراسة وتحقيق: محمد سنان سيف الجلالي.

٤٨ ـ **سراج الملوك**: لأبي بكر محمد بن محمد ابن الوليد الفهري الطرطوشي المالكي (المتوفى: ٥٢٠هـ)، المطبوعات العربية ـ مصر، ١٢٨٩هـ، ١٨٧٢م.

٤٩ ـ **السنن الكبرى**: للبيهقي، الطبعة الأولى (١٣٤٤هـ)، مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد، الهند.

٥٠ ـ **سنن: ابن ماجه**: تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

٥١ ـ **سنن: أبي داود**: تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

٥٢ ـ **سير السلف الصالحين**: لإسماعيل بن محمد الأصبهاني الملقب بقوام السنة (المتوفى: ٥٣٥هـ)، تحقيق: د. كرم بن حلمي بن فرحات بن أحمد، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.

٥٣ ـ **شرح تنقيح الفصول**: للقرافي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ= ١٩٧٣م، شركة الطباعة الفنية المتحدة.

٥٤ ـ **شرح صحيح البخاري**: لابن بطال، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ= ٢٠٠٣م، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية.

٥٥ ـ **شرح علل الترمذي**: لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن

الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار ـ الزرقاء ـ الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٥٦ ـ **شرح مختصر الروضة**: للطوفي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ= ١٩٨٧م، مؤسسة الرسالة.

٥٧ ـ **شرح مشكل الآثار = بيان ما أشكل من أحاديث رسول الله ﷺ**: للطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ = ١٩٩٤م)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٥٨ ـ **شعب الإيمان**: للبيهقي، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه: مختار أحمد الندوي، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ = ٢٠٠٣م)، مكتبة الرشد، الرياض. بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي، الهند.

٥٩ ـ **صحاح تاج اللغة وصحاح العربية**: لأبي نصر الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ= ١٩٨٧م، دار العلم للملايين، بيروت.

٦٠ ـ **صحيح البخاري = الجامع المُسنَد الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه**: للإمام البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ)، دار طوق النجاة.

٦١ ـ **صحيح مسلم = المُسنَد الصحيح المختصر، بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ**: للإمام مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٦٢ ـ **الطبقات الكبير**: لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر ـ بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٨ م

٦٣ ـ **العقد الفريد:** لأحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي (المتوفى: ٣٢٨هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ.

٦٤ ـ **العلل:** لابن أبي حاتم، تحقيق: فريق من الباحثين، بإشراف: د.سعد بن عبد الله الحميد، و د. خالد الجريسي، الطبعة الأولى (١٤٢٧هـ = ٢٠٠٦م).

٦٥ ـ **العين:** لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

٦٦ ـ **عيون الأخبار:** لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ١٤١٨ هـ.

٦٧ ـ **فتح الباري شرح صحيح البخاري:** لابن حجر، رقَّم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه وصحَّحه: محب الدين الخطيب، عام النشر (١٣٧٩هـ)، دار المعرفة، بيروت.

٦٨ ـ **الفقه وأصوله، بين التراث والمعاصرة:** د. معاوية أحمد سيد أحمد، بحث منشور على صفحات الإنترنت.

٦٩ ـ **القاموس المحيط:** للفيروز آبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م، مؤسسة الرسالة، بيروت

٧٠ ـ **قواطع الأدلة في الأصول:** لأبي المظفر السمعاني، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ= ١٩٩٩م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٧١ ـ **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية ـ مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م.

٧٢ ـ **الكامل في التاريخ**: لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

٧٣ ـ **الكسب**: لأبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني (المتوفى: ١٨٩هـ)، تحقيق: د. سهيل زكار، عبد الهادي حرصوني ـ دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٠.

٧٤ ـ **لسان العرب**: لابن منظور، الطبعة الثالثة (١٤١٤ هـ)، دار صادر، بيروت.

٧٥ ـ **المجالسة وجواهر العلم**: لأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، جمعية التربية الإسلامية (البحرين ـ أم الحصم)، دار ابن حزم (بيروت ـ لبنان)، ١٤١٩هـ.

٧٦ ـ **المجتبى من السنن = السنن الصغرى**: للنسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثانية (١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م)، المطبوعات الإسلامية، حلب.

٧٧ ـ **المجموع شرح المهذب**: للنووي، مع تكملة السبكي والمطيعي، دار الفكر.

٧٨ ـ **محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب**: ليوسف بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي ابن المبرد الحنبلي (المتوفى:

٩٠٩هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

٧٩ ـ **المحيط في اللغة**: للصاحب ابن عباد، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ= ١٩٩٤م، عالم الكتب، بيروت، لبنان.

٨٠ ـ **مخالفة الصحابي للحديث النبوي الشريف**: د. عبد الكريم النملة، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ= ١٩٩٩م، مكتبة الرشد، الرياض.

٨١ ـ **مختصر التحرير شرح الكوكب المنير**: لابن النجار الحنبلي، تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ= ١٩٩٧م، مكتبة العبيكان.

٨٢ ـ **المدخل**: لأبي عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (المتوفى: ٧٣٧هـ)، دار التراث، بدون تاريخ.

٨٣ ـ **مسائل الخلاف في أصول الفقه**: للقاضي الحسين بن علي الصيمري، رسالة دكتوراة، بلا طبعة ولا تاريخ.

٨٤ ـ **المستدرك على الصحيحين**: للحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى (١٤١١هـ = ١٩٩٠م)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٥ ـ **المستصفى**: لأبي حامد الغزالي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ= ١٩٩٣م، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٦ ـ **المُسنَد: للإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، تحت إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ= ٢٠٠١ م، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٨٧ ـ **مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار**: لمحمد بن حبان البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على ابراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ـ المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

٨٨ ـ **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**: أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.

٨٩ ـ **المُصنَّف في الأحاديث والآثار**: لابن أبي شيبة، تحقيق: حمد بن عبد الله الجمعة، ومحمد بن إبراهيم اللحيدان، الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م)، مكتبة الرشد، الرياض.

٩٠ ـ **المصنَّف**: لعبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت.

٩١ ـ **معرفة الصحابة**: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٩٢ ـ **المعجم الكبير**: لسليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٩٣ ـ **معجم مقاييس اللغة**: أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ١٣٩٩هـ= ١٩٧٩م، دار الفكر.

٩٤ ـ **المفردات في غريب القرآن**: للراغب الأصفهانى، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت.

٩٥ ـ **مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب**: لابن الجوزي، تحقيق: حلمي محمد إسماعيل، دار ابن خلدون، ١٩٩٦م.

٩٦ ـ **منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية**: لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٩٧ ـ **نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر**: لابن الجوزي، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ= ١٩٨٤م، مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت.

٩٨ ـ **النهاية في غريب الحديث والأثر**: لأبي السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ـ محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية ـ بيروت، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.



قائمة بعناوين الأبحاث الجديدة لمشروع

سلسلة تراث الآل والأصحاب

❋ القرآن الكريم في حياة الآل والأصحاب.

❋ أدب التربية في تراث الآل والأصحاب: نماذج من تعامل الآل والأصحاب مع صغارهم.

❋ السفر وآدابه في تراث الآل والأصحاب.

❋ التجارة والمكاسب في تراث الآل والأصحاب: آداب وقدوات ونماذج متنوعة.

❋ آداب معاملة الكبار والمرضى في تراث الآل والأصحاب.

❋ الإعاقة في تراث الآل والأصحاب: نماذج وآداب وعبر.

❋ آداب التعامل مع غير المسلمين في تراث الآل والأصحاب.

❋ العبادة والزهد في تراث الآل والأصحاب.

❋ الذكر والدعاء في تراث آل البيت.

❋ فضل العلم وآداب طلبه في تراث الآل والأصحاب.

❋ آداب التعامل مع المرأة في تراث الآل والأصحاب.

❋ آداب العشرة في تراث الآل والأصحاب: استلهام للقيم الزوجية الناجحة في سير سلفنا الصالح.

❋ آداب الحوار والاختلاف في تراث الآل والأصحاب: شواهد وآداب.

❋ قضايا نسائية: قراءات في تراث الآل والأصحاب.

❋ الأطفال في رحاب الآل والأصحاب: بحث في أسس المعالجة الفنية والأدبية لنشر تراث الآل والأصحاب للمراحل العمرية الصغيرة.

❋ الوقف في تراث الآل والأصحاب.

❋ الفَقْد في تراث الآل والأصحاب: دراسة في الجوانب الإيمانية والإنسانية.

❋ المهارات الإدارية في تراث الآل والأصحاب.

❋ إدارة الوقت في تراث الآل والأصحاب.

❋ الطعام وآدابه في تراث الآل والأصحاب.

❋ المزاح وآدابه في تراث الآل والأصحاب.

❋ آداب التعامل مع الحيوان في تراث الآل والأصحاب.

مما لا شكَّ فيه أن قضية التجارة وطرق الكسب للعيش الكريم لمن أهم القضايا التي كانت محلّ عناية واهتمام من المسلمين الأوائل، فالصحابة ﭫ سطروا أروع الأمثلة في البذل والعطاء المادي والبدني، ولم تمنعهم الدعوة إلى الله تعالى، ولا الجهاد في سبيله، أن يتخذوا الأسباب الحياتية التي تساهم بدورها في التجارة والكسب، فلم يكونوا يومًا عالة على الناس مع شدة فقرهم واحتياجهم، ومن أعظم ما يدل على ذلك ما أخرجه البخاري في «صحيحه» من حديث أَنَس ﭬ، قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ المَدِينَةَ فَآخَى النَّبِيُّ ﷺ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ سَعْدٌ ذَا غِنًى، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أُقَاسِمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ وَأُزَوِّجُكَ، قَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ. . .الحديث.

وفي هذا تطبيق عملي لقوله ﷺ: « وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ » .
ولقوله ﷺ : «لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ» . وقال عمر بن الخطاب ﭬ «مَكْسَبَةٌ فِيهَا بَعْضُ الدَّنَاءَةِ خَيْرٌ مِنْ مَسْأَلَةِ النَّاسِ» .

وقد كان أبو بكر، وعثمان، وعبد الرّحمن بن عوف، وطلحة رضوان اللَّه تعالى عليهم بَزَّازين، وكان الزبير بن العوام، وعمرو بن العاص، وعامر بن كريز خَزَّازين، وكان سَعْد بن أبي وقاص يبري النبل، وكان عثمان بن طلحة خيَّاطًا ، وما زال التابعون ومن بعدهم يكتسبون ويأمرون بالكسب.

هاتف : ٢٢٥٦٠٢٠٣ - فاكس: ٢٢٥٦٠٣٤٦

www.almabarrah.net

E.mail : almabarrh@hotmail.com

